

أمر إسناد



السيد المهندس / رئيس مجلس إدارة

شركة عباد الرحمن للمنشآت الزراعية

تحية طيبة وبعد ،،،

نتشرف بان نرسل رفیق هذا نسخة من العقد رقم (٢٠٢٤/٢٠٢٣/٥٢) المـؤرخ فـي ١٢ / ٧ / ٢٠٢٣ بمبـلـغ ١٩,٩٦٦,٩٠٠ جنيه (فقط وقدره تسعة عشر مليون وتسعمائة ستة وستون الف وتسعمائة جنيتها لاغير) والموقع بين الشركة والهيئة بشأن قيام الشركة بعملية " إسناد اعمال الجسر الترابي والأعمال الصناعية للخط الثاني لمشروع القطر الكهربائي السريع (أكتوبر / أبو سعليل) لتنفيذ اعمال الجسر الترابي القطاع الخامس (قوص / انقو) المسافة من الكم ٦٩٢,٧٨٣ الى الكم ٦٩٣,١٣٣ بطول ٠,٣٥٠ كم بالأمر المباشر على أن يتم التنفيذ طبقا لشروط ومواصفات الهيئة الخاصة بهذه العملية هذا وستولى " للمنطقة الثامنة - قنا " الإشراف على التنفيذ و تجهيز وتسليم الموقع للشركة فوراً .

و تفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

(التوقيع)

عميد / أبو بكر احمد حسن عساف
رئيس الإدارة المركزية
للشؤون المالية والإدارية

حسنية
عساف



عقد مقابله

رئيس مجلس الإدارة

الموضوع : إسناد أعمال الجسر الترابي والأعمال الصناعية للخط الثاني لمشروع القطر الكهربائي السريع (أكتوبر / أبو سمبل) لتنفيذ أعمال الجسر الترابي القطاع الخامس (قوص / ادفو) المسافة من الكم ٦٩٢,٧٨٢ الي الكم ٦٩٢,١٢٢ بطول ٠,٢٥٠ كم (بالمجر المباشر).

رقم العقد: ٥٢ / ٢٠٢٣ / ٢٠٢٤ .

أنه في يوم الأربعاء الموافق ١٢ / ٧ / ٢٠٢٣ .

حرر هذا العقد بين كلا من :-

الهيئة العامة للطرق والكبارى

ويمثلها السيد اللواء المهندس / حسام الدين مصطفى

- بصفته : رئيس الهيئة العامة للطرق والكبارى.

ومقرها ١٥١ طريق النصر - بجوار معهد النقل - مدينة نصر

(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الأول)

و * شركة عباد الرحمن للتنمية الزراعية *

ويمثلها السيد الأستاذ/ سليمان عودة سليمان حسان

بصفته / مدير وشريك .

رقم قومي / ٢٧٠٠٩٠٨٣٤٠٠٠٣٩

بطاقة ضريبية / ٦٥٠-٦٦٥-٣٤٢

مأمورية ضرائب / بئر العبد .

سجل تجاري رقم / ١٥٤٢٤

ومقرها / بئر العبد قرية ٦ أكتوبر شمال سيناء .

خالد
حرس

(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الثاني)

سليم حورم



البند الرابع

قدم الطرف الثاني للطرف الاول خطاب ضمان نهائي رقم 448gulf231920001 بمبلغ وقدره ١٩٨,٣٤٥ جنيهه (فقط وقدره تسعمائة ثمانية وتمعون الف وثلاثمائة خمسة واربعون جنيها لا غير) صادر من بنك مصر فرع القنطرة غرب بتاريخ ٢٠٢٣/٧/١١ ساري حتى ٢٠٢٤/٧/١٠ وهو قيمة التأمين النهائي المستحق بواقع ٥ % من القيمة الإجمالية للعقد لا يرد إليه أو ما تبقى منه إلا بعد التسليم النهائي واعتماد محضر لجنة الاستلام من السلطة المختصة. ويتم احتجاز ما يعادل ٥ % من إجمالي الأعمال المنفذة كضمان أعمال تظل لدي الطرف الأول طوال مدة ضمان الأعمال محل العقد ويرد إليه أو ما تبقى منه بعد الاستلام المؤقت أو نظير خطاب ضمان معتمد من أحد البنوك المحلية ينتهي سريانه بعد مضي ثلاثين يوما من تاريخ حصول الإستملا المؤقت طبقا للمادة (٤٠) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند الخامس

يقوم الطرف الأول بصرف دفعات تحت الحساب للطرف الثاني تبعا لتقدم العمل وذلك طبقا للضوابط والشروط الواردة بالمادة (٤٥) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند السادس

إذا تأخر الطرف الثاني عن تنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقا لما ورد بكراسة الشروط والمواصفات الفنية كلها أو جزء منها طبقا للعياد المحدد بالبند الثالث من هذا العقد يوقع الطرف الأول علي الطرف الثاني غرامة التأخير بالنسب وفي الحدود المنصوص عليها في المادة (٤٨) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند السابع

يجوز للهيئة صرف دفعة مقدمة بما لا يتجاوز نسبة ١٠ % من قيمة التعاقد بعد توقيعه أو حسب قيمة الاعتمادات المالية المتاحة وذلك مقابل خطاب ضمان مصرفي معتمد بذات القيمة والعملة وغير مقيد بأي شروط وساري المفعول حتى تاريخ الاستحقاق الفعلي لتلك المبالغ وذلك إعمالا لأحكام المادة رقم (٩٢) من اللائحة التنفيذية من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ مع مراعاة ما نصت عليه هذه المادة بأن تستخدم في تزويد المشروع بالمعدات والمواد والتجهيزات المطلوبة لمباشرة العمل بصورة فعلية لإنجاز المشروع ولا يصرف فروق أسعار عن هذه الدفعة .

البند الثامن

إذا أخل الطرف الثاني بأي بند من بنود هذا العقد يكون للطرف الأول دون اللجوء إلي القضاء لصح العقد أو تنفيذه علي حساب الطرف الثاني ، وفي هذه الحالة يصبح التأمين النهائي من حق الطرف الأول والذي يكون له أن يخصم ما يستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق به بما فيها فروق الأسعار والمصاريف الإدارية من أية مبالغ مستحقة أو مستحق للطرف الثاني لديه ، وفي حالة عدم كفايتها يكون للطرف الأول أن يلجأ إلي خصمها من مستحقات الطرف الثاني لدي أية جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق ودون حاجة إلي اتخاذ أية اجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الإخلال في الطرف الأول في الرجوع علي الطرف الثاني بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري.

خالد
حميد

شركة عباد الرحمن
للتنمية الزراعية والعقارية
س ت : ١٥٤٢٤ ب ض : ٦٥٠-٦٦٥-٢٤٢



البند التاسع

إذا ظهرت أي أعمال مستجدة خارج نطاق المقايمة لا تشملها جدول الكميات للبنود والمواصفات المتعاقد عليها وتقتضي الضرورة الفنية تنفيذها بمعرفة الطرف الثاني دون غيره فيتم التعاقد علي تنفيذها بموافقة السلطة المختصة وبطريق الاتفاق المباشر علي أن يتم المحاسبة عليها باتفاق الطرفين بعد تحليل أسعارها ومناسبتها لأسعار السوق المحلي وذلك وفقا لما نصت عليه الفقرتين الثانية والرابعة من المادة (٦٢) من القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة .

البند العاشر

يلتزم الطرف الثاني بإتباع جميع القوانين واللوائح الحكومية والمحلية ذات الصلة بموضوع تنفيذ التعاقد فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد ، كما يكون مسؤولا عن حفظ النظام بموقع العمل وتنفيذ أوامر الطرف الأول بأبعاد كل من يهمل أو يرفض تنفيذ التعليمات أو يحاول الغش أو يخالف أحكام هذه الشروط وذلك خلال أربعة وعشرين ساعة من تاريخ استلامه أمرا كتابيا بذلك من مندوب الطرف الأول ، كما يلتزم الطرف الثاني باتخاذ كافة الاحتياطات اللازمة لمنع حدوث الإصابات أو حدوث الوفاة للعمال أو أي شخص آخر أو الإضرار بممتلكات الحكومة أو الأفراد ، وتعتبر مسؤوليته في هذه الحالات مباشرة دون تدخل الطرف الأول وفي حالة إخلاله بتلك الالتزامات يكون للطرف الأول الحق في تنفيذها علي نفقة الطرف الثاني

البند الحادي عشر

يلتزم الطرف الثاني بعمل جسات تأكيدية للتربة في الموقع المزمع إنشاء المشروع عليه وتقديم الرسومات الإنشائية التنفيذية للمشروع للاعتماد من الاستشاري والإدارة الهندسية لدي الطرف الأول والتي سيتم العمل بمقتضاها .

البند الثاني عشر

يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة علي سلامة ممتلكات ومنشآت الطرف الأول أثناء القيام بتنفيذ الأعمال محل هذا العقد وإذا تسبب في إتلاف أي شئ يلزم بإعادة الحال إلي ما كان عليه وإلا سيقوم الطرف الأول بإصلاح التلفيات علي حسابه خصما من تأمينه أو مستحقاته لديه مع تحميله المصاريف الإدارية اللازمة

البند الثالث عشر

يلتزم الطرف الثاني باستخراج كافة التراخيص والتصاريح والموافقات القانونية اللازمة لتنفيذ الأعمال من كافة الجهات الحكومية والغير حكومية بما في ذلك القوات المسلحة ، مع الالتزام بالقواعد والإجراءات عليها في ذلك الشأن ، وكذلك كافة القوانين والقرارات واللوائح المنظمة لممارسة نشاطه علي منطوقه الهيئة تكاليف النقل اللازمة للمرافق كما يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة علي كافة المرافق التي تاتي بمكان العمل وفي حالة حدوث أية أضرار أو تلفيات بها يتحمل كامل المسؤولية القانونية المترتبة علي ذلك دون أدنى مسؤولية علي الطرف الأول .

خالد
صورت

شركة عباد الرحمن
للتنمية الزراعية والعقارية
س ت : ١٥٤٢٤ ب ض : ٦٥٠ - ٦٦٥ - ٢٤٢

شركة عباد الرحمن
للتنمية الزراعية والعقارية
س ت : ١٥٤٢٤ ب ض : ٦٥٠ - ٦٦٥ - ٢٤٢



البند الرابع عشر

الطرف الثاني يكون مسئولاً كاملة عن أي ضرر يمكن أن يصيب أي من عامله أو الغير بسبب تنفيذه للأعمال أو من جراء فعل أي من عامله أو احدي ألاتهوتقع المسئولية القانونية كاملة علي الطرف الثاني وحده .

البند الخامس عشر

يلتزم الطرف الثاني بجميع تعليمات اللجنة المشرفة علي التنفيذ المعينة من قبل الطرف الأول وكذا اعتماد كافة التوريدات منها قبل تركيبها بالموقع ومن استشاري الجهة

البند السادس عشر

يلتزم الطرف الثاني بإخلاء محل العمل من المهتمات والمخلفات في ظرف شهر من التسليم الابتدائي للأعمال محل هذا العقد وإذا اخل بذلك يقوم الطرف الأول بإخلاء الموقع علي حساب الطرف الثاني خصماً من تأمينه أو مستحقاته المالية مع تحميله المصاريف الإدارية اللازمة .

البند السابع عشر

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما ، وأن جميع المكاتبات والمراسلات التي توجه عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية ، وفي حال تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتعين عليه إخطار الطرف الآخر بالعنوان الجديد بخطاب مسجل بعلم الوصول ، وإلا اعتبرت مراسلته علي العنوان المبين بهذا العقد صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية .

البند الثامن عشر

لا يجوز للطرف الثاني أن يتنازل للغير عن الأعمال محل هذا العقد كلياً أو جزئياً .

البند التاسع عشر

تسري علي هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولانحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م وكذا أحكام القانون المدني المصري الصادر بالقانون (١٣١) لسنة ١٩٤٨ فيما لم يرد به نص خاص .

البند العشرون

للطرف الأول الحق في تعديل كميات أو حجم العقد بالزيادة أو النقص بما لايجاوز (٢٥%) بالنسبة لكل بند بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للطرف الثاني الحق في المطالبة بأي تعويض عن ذلك ، ويجب في جميع حالات تعديل العقد الحصول علي موافقة السلطة المختصة ووجود الاعتماد المالي اللازم وأن يصدر التعديل خلال فترة سريان العقد ، وألا يؤثر ذلك علي أولوية الطرف الثاني في ترتيب عطائه ، وأن تعدل مدة العقد الأصلي إذا تطلب الأمر ذلك بالقدر الذي يتناسب وحجم الزيادة أو النقص

البند الحادي والعشرون

تخصم الضرائب والرسوم والدمغات المقررة قانوناً والمستحقة علي الطرف الثاني عن هذا العقد قبل القيام بعملية الدفع الإلكتروني الصادرة له ، ما لم يقدم ما يفيد سدادها ، ودون أن يكون له الحق في الرجوع بما سددته علي الطرف الأول ويلتزم الطرف الثاني بسداد الضريبة علي القيمة المضافة طبقاً لأحكام قانون الضريبة علي القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم (٦٧) لسنة ٢٠١٦ م .

خال
محرر

محمد محمد محمد

شركة عباد الرحمن
للتنمية الزراعية والعقارية
س ت : ١٥٤٢٤ ب ض : ٦٥٠ - ٦٦٥ - ٢٤٢



عدد [] سيارة ملاتي ١٦٠٠ ١٦٥٥

عبد الرحمن المشيم البرزنجي

وزارة النقل
الهيئة العامة للطرق والكباري
الإدارة المركزية لبحوث الطرق



١٩,٩٦٦,٩٠٠

دفتر الشروط والمواصفات لسنة ٢٠٢٣

عملية أعمال الجسر الترابي والاعمال الصناعية لمشروع القطر الكهربائي السريع
لمسار القطر الكهربائي السريع الخط الثاني (أكتوبر - أبو سمبل)
القطاع الخامس (قوس / الدفر)
في المسافة من كم ٧٨٣+٦٩٢ حتى كم ١٢٣+٦٩٢ بطول ٠.٣٥٠ كم
(المنطقة الثامنة - قنا)

تاريخ المفاضلة: الساعة يوم / / ٢٠٢٣

عدد المصفحات التي يضمها دفتر () بما فيها عدد () رسومات

دفتر المواصفات القياسية
للهيئة العامة للطرق والكباري لسنة
٢٠٢٣

رئيس الإدارة المركزية
لبحوث الطرق

مهندس /
حسام بدر الدين

مدير عام
تنفيذ الطرق

مهندس /
منار عبد الهادي

رئيس الإدارة المركزية
للمنطقة الثامنة (قنا)

مهندس /
عماد حسين

رئيس قطاع التنفيذ و المناطق

مهندس /
محسن محمد زهران

رئيس الإدارة المركزية
للمشروعات الإدارية

مهندس /
أبو بكر أحمد



أبو بكر أحمد

معلومات عامة للمشروع: ١٥١٦٤
معلومات عامة للمشروع: ١٥١٦٤
معلومات عامة للمشروع: ١٥١٦٤

أعمال الجسر الترابي لشروع القطر الكهربائي السريع
الخط الثالث (القيعوم/بني سويف - الأقصر - أسوان - أبو سجيل)

الشروط الخاصة

الشروط الخاصة

أولاً : تجهيزات الموقع

1- تجهيزات المقاول المؤقتة

خلال أسبوع من تاريخ استلام الموقع يلتزم المقاول بإنشاء محطاب لائقة لجهاز الأشرف و الاستشارى مزودة بالألات و الكييفات و الحمام و البرقية بمساحة لا تقل عن 60 مترمسطح وتكون مجهزة بكافة التركيبات والتوصيلات الكهربائية للصحة ومكينات الهواء والقرش واللائات المناسب وكفنا أجهزة الحاسب الآلى بالمعد المناسب وتوفير خدمة الانترنت ومصدر كهربسى 220 فولت طول اليوم ومصدر للمياه النظيفة الصالحة للشرب وخزان صرف صحي بالإضافة الى وجود سكرقان متحرك و يلتزم المقاول بتجهيز موقع العمل بجميع الإجراءات التي تكفل تنفيذ المشروع بمستوى هندسى وقنى طبقاً للتعاقد وبما يكفل العمل 24 ساعة بنظام الورديات وتوفر جميع المهام والمسئوليات التي تمكن جهاز الأشرف من السيطرة ومتابعة ومعالجة الأعمال بين المواقع المختلفة بالمشروع وفي حالة تقاعس الشركة عن توفير المستلزمات والمهام اللازمة المشار إليها بمطالبة يتم خصم مبلغ 1000 جنيه (قطع وقدره الف جنيه لاقير) يومياً.

و يلتزم المقاول بإجراء الاختبارات اللازمة مع ضمان توصيل العينات وإحضار النتائج في وجود طاقم الأشرف بأسلوب آمن بمعمل المنطقة الشرطة والمعامل المركزية بالهيئة بمدينة نصر وبمعال الجامعات والبيئات المختصة و في وقت براء جهاز الأشرف والمهندس المشرف

2- معمل الموقع

جيب المعمل

خلال 20 (ثلاثون يوماً) من تاريخ توقيع العقد يقوم المقاول بإنشاء معمل اختبارات متكامل بالموقع أو بمحلة الخامل وفقاً للنموذج المعتمد من الهيئة بجميع مرافقه (أثاث، معدات، أجهزة) وتزويده بالمياه والكهرباء طوال فترة المشروع لإستخدامه في إجراء التجارب الوظيفية وفقاً للتبصيل التالي:

- عدد 2 مكتب و 8 مقاعد على الأقل.
- مصدر كهربى 220 فولت 10 أمبير، وتكييف هواء وإضاءة كافية.
- طاولات وبنشات للعمل من الخشب أو الخرسانة.
- جهاز كمبيوتر أحدث إصدار بمشتملاته مع طباعة ليزر A4 وسكران.
- مصدر كهربى 280 فولت ثلاثة أوجه مع مقاييس مناسبة لفن التجفيف.
- أرضيات خرسانية للعمل بسماك 120 مم ذات سطح ناعم وصلبه.
- مصدر للمياه النظيفة وسعة تخزينية لا تقل عن 700 لتر.
- وسائل إطفاء الحريق من طفايات والتي يجب ألا تقل عن 2 كجم من سائل الإطفاء موزعة ومعلقة على الحائط في مكان مناسب ويتم المكشوف عليها وشحنها دورياً.
- مراوح طرد
- وكائز لكثبات الأجهزة عند التزوم.
- حمام مائى للملحة عينات الخرسانة بمساحة مترمسطح وعمق 60 سم من الخرسانة أو الطوب المعمر أو أى مادة

الإختبار يتم تجهيزه بمثل الموقع وتزويده بالمواد والبيئات المناسبة للقيام بالاختبارات وفقاً لبرنامج الاختبارات الأخرى ورد ذكرها بالبيانات



إيمان عبود سليمان



شركة عماد الرحمن
للتنفيذ الزراعي والعقارية
بني سويف 15121
تليفون: 010-760-772

أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع
الخط الثاني (الفيوم/بني سويف - الأقصر - أسوان - أبو سمبل)
الشروط الخاصة

Soils	AASHTO/ ASTM
- Mechanical Analysis of Soils	T 88
- Determining the Liquid Limit and the Plastic Limit of Soils	T 89
- Density of Soil In-place by the Sand-Cone Method	T 191
- Sand Equivalent Test	T 176
- Moisture Density Relations of Soils using a 10-pound Hammer and 18- inch Drop	T 180
- California Bearing Ratio (CBR)	T 193
<input type="checkbox"/>	
AGGREGATES	AASHTO/ ASTM
- Mechanical Analysis of Aggregates	T 88
- Unit Weight of Aggregate	T 19
- Organic Impurities in Sand for Concrete	T 21
- Specific Gravity and Absorption of Fine Aggregates	T 84
- Specific Gravity and Absorption of Coarse Aggregates	T 85
- Resistance to Abrasion of Coarse Aggregate using Los Angeles Machine	T 96
- Clay lumps and friable particles in aggregate	T 112

بجانبه كمان



شركة عماد المرصني
للتنمية الزراعية والعقارية
ب.ق. 10578 : ب.ض. 170.70



اعمال الجسر الترابي لتسرع القطر الكهربائي السريع
الخط الثاني (الفيوم/بني سويف - الأقصر - اسوان - ابو سمبل)
الشروط الخاصة

CONCRETE	AASHTO/ ASTM
- Compressive Strength of Molded Concrete Cubes	ES1658
- Making and Curing Concrete Compressive and Flexural Strength Test Specimens in the Field	T 23
- Quantity of Water to be used in Concrete	T 26
- Slump of Portland cement Concrete	T 119
- Making and Curing Concrete Test Specimens in the Laboratory	T 126
- Sampling Fresh Concrete	T 141

وتؤزل ملكية المعدات والأجهزة جميعاً للمقاول بعد انتهاء الأعمال وتسليم المشروع ويلتزم المقاول بتأمين كافة التكاليف الموافقة عليها من قبل المهندس والالتزام لأخذ العينات واختيارها وتشغيل المعمل، ويكون المعمل بالقرب من مكتب المهندس أو أي مكان آخر يوافق عليه المهندس، ويتم تزويد المعمل بالفتين والعمال الثهرة ولا يتم إقصاء أي فني سبق اعتماده للمعمل بالمعمل دون موافقة المهندس المشرف.

وس يتم إجراء كافة الاختبارات المعملة في معمل الموقع و العامل المركزية بالهيئة وهما المرجع الوحيد لاختبارات الجودة للمشروع، وفي حال ثبوت ذلك فيمكن إجرائها بموافقة الهيئة بأية جهة حكومية تحددها الهيئة أو أية جهة أخرى مستقلة متخصصة ومعتمدة تحددها الهيئة في حال عدم إمكان الفحص في المراكز الحكومية في مصر أو خارجها. هذا و يتم اعتماد معايرة السلاطات و أجهزة العمل بالموقع من قبل المعامل المركزية بالهيئة.

يقوم المقاول بتوفير مهندس مواد للقيام بالاختبارات المطلوبة طبقاً للعقد على ألا تقل خبرته عن ١٥ عاماً في اختبارات المواد الترابية ومواد البناء ويكون لديه الزم للتلبيس، ويتم اعتماد مؤهلاته من المهندس بالإضافة إلى عدد ٢ فنيين مهرة وأية عمالة أخرى لازمة لأخذ العينات وتشغيل المعمل.

مع عدم السماح بعد العمل في أي مرحلة من مراحل المشروع إلا بعد قيام المقاول بتوفير وتجهيز كافة أجهزة العمل اللازمة لإجراء الاختبارات المطلوبة لتلك المرحلة وفقاً للبرنامج الزمني المعتمد.

٢- أجهزة المساحة

المستعمل مسئول عن توفير وصيانة أحدث الأجهزة المساحية اللازمة لإتمام الأعمال طوال فترة العقد وعليه تأمين محطة رصد المساحة (Total Station) بكامل الملحقات وجهاز قياس مناسب (ميزان رقمي) بكامل مشتعلاتها، تكون مخصصة للاستخدام الإشتراي أو المهندس المشرف في تدقيق الأعمال المساحية، والمقاول مسئول عن معايرتها دورياً أو استبدال أي جزء من حال إرسالها للمصانعة. طبقاً لأحدث المواصفات وتوافق عليها الهيئة و تؤزل ملكيتها للمقاول بعد نهي أعمال و الاستلام النهائي للمشروع



شركة مياه الشرب
بمحافظة بني سويف
للتشييد الزراعي والعقارية
ب.ت. ١٥٤٧٤ ب.ض. ٦٦٥.٦٥٠



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع
الخط الثاني (الفيوم/ بني سويف - الأقصر - أسوان - أبو سمبل)
الشروط الخاصة

3- أوجبات المشروع

على المقاول فور توقيع العقد إعداد وثيقة عدد (٢) لوحة كبيرة كحد أدنى بالمقاسات التي تحددها الهيئة تثبت عند بداية الموقع وعند نهايته بالاتجاه العاكس وبالمواقع التي تحددها الهيئة. وتتضمن اللوحة اسم المشروع والمالك والمهندس والمقاول وتاريخ بدء

العمل ومدة التنفيذ ، وعلى المقاول الحصول على تصريح الجهات المعنية قبل تثبيتها. كما يلتزم بإزالتها عند انتهاء الحاجة إليها وفقاً لتعليمات المهندس. وتخصم غرامة بواقع ٥٠٠٠ جنيه شهرياً على كل لوحة لا يتم تركيبها .

4- البرنامج الزمني وبرنامج التوقيتات والتدفقات للأعمال

يقدم المقاول البرنامج الزمني حسب الميكن بالباد رقم ١٤ بالشروط العامة (من خلال مكتب أو مهندس متخصص ذو شهادات علمية في هذا المجال يعتمد من الهيئة)ويجب أن يكون تسلسل المهام بالبرنامج الزمني منطقياً ومتضمناً تفاصيل كافية لتوضيح الطريقة المقترحة في التنفيذ مع توضيح مدة التنفيذ لكل مهمة وبيان كيفية تدخل الأنشطة وإرتباط بعضها ببعض وذلك وتمريض الأنشطة بحيث توضح المدد الخاصة والتعويل المطلوب للتنفيذ باستخدام برنامج (Primavera) أو (Microsoft Project) بتجهيز رسومات الورشة التفصيلية لنبود العمل المختلفة وفترات المراجعة والإعتماد . ويتم تحديث هذا البرنامج شهرياً بواسطة المقاول واعتماده من المهندس علي أن يتم إرفاق البرنامج الزمني المعتمد مع أول مستخلص جاري وكذلك تقديم التحديثات للبرنامج الزمني المعتمد مع كل مستخلص جاري .

وعلى المقاول أن يقدم للطرف الأول كذلك تقريراً مفصلاً من خلال مهندس المتخصص مع برنامج تنفيذ الأعمال (البرنامج الزمني) بتعابرة المشروع وتحديثه وتقدير للتدفقات النقدية بكل الدفعات التي يستحق الحصول عليها بموجب هذا العقد (Cash Flow) وذلك على فترات شهرية ونصف شهرية ، ويكون جدول الدفع بالسوية التي يقراها المهندس وبما يتوافق مع البرنامج الزمني لتنفيذ الأعمال ، كما يكون بالتفصيل الكافي ليتمكن المهندس من تقدير مدى توافق قيمة المدفوعات مع حجم الأعمال للتقدي ، ويجب أن يراعى عند تقديم البرنامج الزمني الأخذ في الاعتبار الأحوال الجوية وتقدير فترات التوقف للنبود مبكراً لميكنة موقع العمل علماً أنه لن يتم احتساب مدد إضافية عن توقف الأعمال عن الظروف المناخية .

و البرنامج الزمني المحدث والمعتمد من المهندس هو المرجعية لحساب المدد الإضافية و فروق الأسعار .
سيؤم المقاول بالتعاقد على جميع خامات المشروع بشرط كفاية قبل بدء تنفيذ البند هذا و لن يتم احتساب مدد إضافية أو فروق أسعار عن المواد التي يتم تدبيرها نتيجة التعديلات للبرنامج الزمني للمشروع فيما عدا البتومين والسولار وحديد التسليح والأسمنت.

ثانياً متطلبات الإنشاء

1- تأمين سلامة المرور

يجب على المقاول أن يكون مسؤولاً عن الطريق المطلوب إنشاءه بتصل بطرق القائمة ذات حركة نقل ومرور ، ولذلك يجب عليه تقديم من خلال مكتب أو مهندس متخصص معتمد من الهيئة منهجية مفصلة توضح مقترحاته لتجنب الآثار السلبية على حركة ودخول المرور أثناء تنفيذ مختلف أنواع الإنشاء وذلك من خلال إعداد خطط إدارة وتنظيم المرور التي يجب تطبيقها والإلتزام بها طوال فترة التنفيذ لتأمين أقصى درجة أمان لمستخدم الطريق وللمرور والعمل طبقاً للمواصفات المالية ، ومستندات الطرق ، ودليل وسائل التحكم المروري الصادر من الهيئة ، ومتطلبات الجهات المعنية وسكافة المتطلبات الواردة بفقرة "التعليمات المرورية" من متطلبات الإنشاء والمقاول مسئول من تاريخ استلامه موقع العمل عن علاج أي عيوب يتكون لها المر سببي على الحركة المرورية أو تؤدي إلى حوادث تظهر بطول الطريق في سطح الرصف أو الأكتاف الجانبية أو الحواجز الجانبية أو أي من عناصر الطريق .

ويجب أن يتم تنفيذ تلك الخطط بالتنسيق مع الهيئة والسلطات المعنية للمرور والجهات الأمنية والمهندس المشرف والحصول على كافة التصاريح المطلوبة على الخطه قبل بدء التنفيذ، ويتم الإعلان عن الخطه المعتمده على الطريق بعسافات كافية تضمن سلامة مستخدمي الطريق وفقاً للخطه المعتمده . ويحيت يتضمن الإعلان مطبقة التفاصيل من حيث الموقع وموعده البدء والحدود المسموح بها مع ضرورة توضيح ذلك على نثقة المقاول دون أية تكلفة إضافية على المالك.

ويجب على المقاول توفير فريق العمل بمهندس متخصص في أعمال السلامة المرورية لتخطيط وتصميم ومتابعة أعمال التحسين المرورية وتوجيه حركة المرور في مناطق العمل وبطول الطريق بما يتوافق مع دليل وسائل التحكم المروري



إبراهيم كوره سليمان

شركة عبيد الرحمن
للتشييد الزراعيه والعقاريه
س ت : ١٥٤٢٤ ب ض : ٦٥٠-٦٦٥-٦٤٢



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطر الكهربائي السريع
الخط الثاني (الفيوم/بني سويف - الأقصر - اسوان - ايو سمبل)

الشروط الخاصة

المصادر عن الهيئة وسكافة الأنظمة المرورية المعمول بها بما يشكل السلامة العامة لمستخدم الطريق والعامتين به أثناء التنفيذ. ويتحمل المقاول المسئولية المادية والجناحية عن أية حوادث أو اضطراب تقع على مستخدمي الطريق أو أي من الأفراد العاملين بالمشروع تقع بسبب إخلاله بمتطلبات السلامة المرورية أو تقصيره في المداومة على استعمال وصيانة وسائل التحكم المروري وتأمين الحركة المرورية ليلا ونهارا في كافة مواقع العمل بالمشروع ومهندس السلامة مسئول عن جعل كافة التسيقات اللازمة مع الجهات الأمنية ذات العلاقة للحصول على موافقتها على خطط تحويل المرور المؤقت وإستصدار أية تصاريح لازمة بهذا الخصوص ويتحمل المقاول أية تبعات مادية أو قانونية تنتج عن تقصيره في تأمين سلامة المرور وسوف توقع غرامة مقدارها بخمسة آلاف جنيه عن اليوم الواحد في حالة عدم قيام المقاول بعمل الاحتياجات اللازمة لتنظيم حركة المرور بالموقع هذا بالإضافة الى حق الهيئة في توفير كافة وسائل تأمين سلامة المرور بموقع العمل على حساب المقاول دون حق اعتراض منه ويلتزم المقاول بتوفير اطقم كاملة من ملابس تأمين السلامة لطواقم جهاز الاشراف ويتضمن ولا يقتصر على :-

- 1- عدد 5 (خمسة فقط لا غير) خوذة امان.
- 2- عدد 5 (خمسة فقط لا غير) قفاز رأس خفيف مقوى بالبلاستيك وبها شريط عاكس وابلون مميز (يرتقالي - اصفر - ازرق - رصاصي).
- 3- عدد 20 (عشرون فقط لا غير) صديري واقي.
- 4- عدد 5 (خمسة فقط لا غير) جاكيت شتوي.
- 5- عدد 5 (خمسة فقط لا غير) حذاء امان بمقدمة صلب.

على ان تكون جميعها بخامات متميزة.

ب- السجلات

يجب على المقاول وعلى نفقته الخاصة الاحتفاظ طوال مدة سير الأعمال بسجلات لجميع التفاصيل لكل ما يتم تنفيذه. وكذلك نتائج التجارب العملية وتقديم هذه السجلات في أي وقت للمهندس عندما يطلبها. يجب أن يحتفظ المقاول بسجلات دائمة للموقع لتسجيل سير تنفيذ الأعمال. ويجب أن يجعل هذه السجلات متاحة دائما وأن يقدم نسخ منها في أي وقت يطلب منه ذلك. ويجب أن تشمل البيانات المسجلة لكل يوم عمل وفقا لنموذج البيانات الذي يعتمده المهندس وتتضمن على سبيل المثال وليس الحصر ما يلي:

- التاريخ.
- حالة الطقس.
- بدء وانتهاء الأعمال لكل مهمة.
- أسماء مقاولي الباطن وعدد العمالة التابعة له ونوع النشاط الحرطي وموقعه.
- تاريخ تسليم الرسومات والعيّنات ... إلخ وحالتها.
- تاريخ طلب التسليم وتاريخ التسليم (التوريد - التركيب - التصنيع - ... إلخ) لأي من البنود وحالتها.
- المعدات
- طاقم العمل

ج- أمن وصحة العاملين

يجب على المقاول توفير الأمن والراحة والنظافة والشروط السعيدة للعمل والمبيت لجميع العاملين بالمشروع متضمنة العاملين التابعين لمقاولي الباطن. ويجب توفير مهندس سلامة وفنية (أمن سناعي) مدرب تدريباً جيداً لمتابعة مستوى التأكد على إرتدائهم الأمان للعاملين و الزى المناسب (خوذة - حذاء - سترة امان ... إلخ) . وإذا تبين أن مهندس الأمان غير مناسب لموضعه في المقاول إستبداله بمهندس آخر يعتمده المهندس.

يجب على المقاول أن يقوم بالتأمين على معشلى الهيئة وأفراد فريق المهندس المشرف ضد الوفاة والإصابات أو التفتيات الناتجة عن الحوادث بسبب تنفيذ الأعمال طبقاً للشروط التعاقدية.

بعد التأمين بمسئولة استلام الموقع مباشرة وحتى الانتهاء من أعمال الاستلام الابتدائي للعملية ويكون التأمين لعدد (4) افراد

بيلجان عو ره بيلجان

وسبعون الف جنيه



شركة عيساد المرهمن
للتنمية الزراعية والعمارة
س.ت. 15142 ا.ق. 15142
242.660.650



اصال الجسر الترابي لمشروع القطر الكهربائي السريع
الخط الثاني (القيوم/بني سويف - الأقصر - اسوان - ابو سمبل)

الشروط الخاصة

عند مهندس او ملاحظ تس . ٢٠٠٠٠ (ثلاثون الف جنيه) للقر
في معدة او سيارة ومن في حكمهم ١٥٠٠٠ (خمسة عشر الف جنيه) للقر
حامل محلي : ١٠٠٠٠ (عشرة الف جنيه) للقر .

وعلى المقاول ان يقدم بوليصة التأمين للهيئة فور استلامه لموقع العملية والا سكتن للهيئة ان تقوم بالتأمين على حسابها وتحت
مسئولته دون ان تكون ملزمة بذلك .

ويجب على المقاول ان يقوم بالتأمين على معمل الهيئة وأفراد فريق المهندس المشرف ضد الوفاء والإصابات او التفتيات
الناتجة من أي حادث بسبب تنفيذ الأعمال طبقاً للشروط التعاقدية .

١ - الوصول للموقع

المقاول مسئول عن تأمين سبل وطرق يوافق عليها المهندس لوصول معدنك والعمالين إلى الموقع ، ويشمل ذلك تأمين وصول
معمل الهيئة والمهندس أو من يمثلهم وكذلك السلطات الرسمية المعنية إلى مواقع الأعمال الجارية تنفيذها .

٢ - إعداد المشروع وإخلاء الموقع

المقاول مسئول عن إزالة أية مخلفات نتيجة الأعمال وأن يقوم بتنظيف الموقع قبل تسليم أي عمل يتم الإنتهاء منه وأية مواقع
قام باستخدامها وذلك طبقاً لتعليمات المهندس واعتماده ، ويقوم المقاول بإزالة المنشآت المرفقة والمواد الزائدة وتنظيف الموقع ،
ولا يتم عمل المستخلص الختامي إلا بعد القيام بذلك طبقاً لتعليمات المهندس واعتماد الهيئة ، كما يتكفل المقاول بتنظيف
حرم الطريق وتثبيت وتهذيب المروى وتنظيف الموقع الذي يشغله وتسويته حسب تعليمات المهندس وبموافقته .

٣ - استلام المشروع واختبارات التشغيل

عند الانتهاء من الأعمال سيقوم المقاول بتقديم مقترح مع برنامج زمني للفحوصات المطلوبة للإستلام وكافة إخبارات
التشغيل لإعتمادها من المهندس قبل بدء أعمال الإستلام ، عندما يحين موعد الإستلام الإبتدائي للأعمال المنتهية يقوم
المقاول وخلال مدة زمنية محددة بإصلاح أية عيوب ، وفي حال تخلف المقاول عن تنفيذ هذه الإصلاحات خلال المدة المحددة
يحق للهيئة القيام بتبنيذ الإصلاحات المذكورة بمعرفتها وتخصم التكاليف مع المصاريف الإدارية المترتبة على ذلك من
المستخلص الختامي ، على المقاول كذلك المحافظة على الأعمال للتنفيذ وتنفيذها وتجنب وقوع أضرار بسبب الأحوال الجوية
أو أية أعمال أخرى ، وأن يقوم بترجمة أعماله بحيث يتم تنفيذ الطبقة السطحية أو أية تشطيبات في وقت مناسب بحيث لا
تعرض لأي أذى أو تشويه بسبب الأعمال الأخرى .

٤ - الكشف على الأعمال

على المقاول أن يقدم للمهندس شكل ما يلزمه من بيانات ومعلومات عن موقع استجلاب المواد ومصارفها وطريقة إعدادها
حتى يتمكن من الكشف عليها واعتمادها ، كما سيقوم المهندس المشرف بمراقبة والكشف على الأعمال خلال فترة
التفدي وفقاً لخطة الجودة المقدمة من المقاول والمعتمدة من المهندس وسيقوم بإجراء الإختبارات على المواد المستخدمة طبقاً
لواصفات وإشراطات المشروع ، ومن حق المهندس قبول أو رفض أية مواد أو معدات أو طريقة تنفيذ إذا رأى أنها غير مشبوهة
أو غير مطابقة للمواصفات ، وعلى المقاول تأمين كافة التسهيلات اللازمة للمهندس من أدوات ومعدات وطواقم فنية للقيام
بالكشف والفحوصات العملية ، على أن تكون طلبات بدء واستلام الأعمال واعتماد المواد وفقاً لتتمالاج المرفقة ملحق رقم ٢ .

٥ - طلب الاستلام

لاستلام الأعمال الموقومة اليومية سيقوم المقاول بإبلاغ المهندس خطياً عن موعد الاستلام بمد تجهيز العمل ، وسيقو
المهندس بالرد بنتيجة الفحص وفقاً للنظام المحدد بوثائق العقد بهذا الخصوص ، ويتحمل المقاول مسؤولية إعداد وثائق
تمالاج ومطبات الفحص وفقاً للتمالاج الموحدة والمعتمدة من الهيئة ، وإن يسمح بالبدء بأي نوع من الأعمال دون موافقة خطية من

٦ - مواصفات القياسية

تلتزم جميع أعمال التنفيذ والمواد المستخدمة والتجارب والإخبارات المتعلقة لزوم ضبط الجودة لإشراطات ومتطلبات
الواصفات القياسية المذكورة بالملك رقم ١ من مستند المواصفات الفنية وعلى المقاول تأمين نسخة كاملة منها بالموقع .

سليمان عبده بلحمان



شركة عماد الرحمن
للتنمية الزراعية والعقارية
س. ت. ١٥٢٢٤ ب. ص. ٢٤٢ . ٦٦٥ . ٦٥٠



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطر الكهربائي السريع
الخط الثاني (الفيوم/بني سويف - الأقصر - اسوان - أبو سمبل)
الشروط الخاصة

د - قياس الأعمال الإضافية بواسطة المقاول والمهندسين

إذا تطلب الأمر أن يقوم المقاول بتنفيذ أو توريد أية أعمال يرى أن من حقه المطالبة بتكلفتها باعتبارها أعمال إضافية أو مستحقة فينبغي عليه الحصول أولاً على أمر مكتوب من المهندس معتمد من الهيئة ومن ثم يقوم بقياسها بحضور المهندس أو من يمثله. وما لم تتم عملية القياس بشكل موافق عليه وبصفة مشتركة في نفس وقت التنفيذ أو التوريد هلن يتم بعده القياسات، كلما يحق للمهندس أن يقوم بالإطلاع على سجلات المقاول المبن فيها أوقات تنفيذ هذا العمل الإضافي ولن يتم الدفع عن أية أعمال إضافية إلا بموافقة المالك.

هـ - المخططات التفصيلية

حسبما يكون ضرورياً سيقوم المقاول بإعداد أية رسومات توضح التفاصيل والعلاقة بين مكونات المشروع والأماكن التي توضع بها لضمان عدم تعارض بعضها البعض أو تعارضها مع الخدمات القائمة وتأكيد أن كل من هذه المكونات يوضع في مكانه الصحيح.

و - التسليمات

- على المقاول تقديم تكافئة الرسومات التفصيلية لجميع عناصر المشروع بشكل كامل تفصيلياً (نوحات + نوة حسابية) وذلك بعد اعتمادها من استشاري المشروع وقبل البدء في العمل للاعتماد من المنطقة المشرفة.

ز - التوثيق

المقاول مسئول عن توثيق الوضع القائم للمشروع كاملاً و استخدامات الأراضي وكافة بنود الأعمال قبل المباشرة في التنفيذ وتغيير معالمها وذلك من خلال التصوير الفوتوغرافي والتسجيل وترتيب هذه الوثائق وإعدادها بشكل مهني سليم من قبل متخصصين وفقاً لما ورد تفصيلاً بالفقرة خامساً بهذه الشروط الخاصة.

ح - المواد المستخدمة

يجب أن تسمى جميع المواد المستخدمة بكافة متطلبات الجودة والمواصفات المحددة بوثائق العقد وهي خطة ضبط الجودة المعتمدة ويجب أن تكون جميع المواد منتجة أو مصنعة بواسطة شركات معروفة، وتتطابق جودتها مع المواصفات القياسية الموافق عليها.

وأية مواد يقدمها المقاول كتبديل مواد موصوفة بوثائق العقد سيتم مقارنتها من ناحية النوع والوظيفة والجودة والأداء والشكل ويحتمل قبلها مرهوناً بموافقة المهندس وإعتماد الهيئة، وتعتبر كافة المواد الموردة أو الأجهزة المستخدمة في الأعمال الدائمة ملكية خالصة للهيئة ويجب أن يوضح المقاول جميع التفاصيل من حيث النوع والمُستعمل الذي يجب أن يكون قادر على توريد قطع الغيار والدعم الفني اللازم طوال فترة الاستخدام.

ولن يتم اعتماد أية مواد للإستخدام بالموقع دون تقديم عينات لها مع كافة المعلومات ذات العلاقة وإجراء الاختبارات المطلوبة عليها، ويجب على المقاول نقل وتخزين المواد بصورة لا تعرضها لأي نوع من أنواع التلف أو تؤثر على خواصها وتخزين كافة المواد الموردة وفقاً لتوصيات المورد، وعلى المقاول التنسيق مع المورد في وقت مبكر لبرمجة عمليات توريد المواد بحيث لا تتسبب في أي تعطيل لعمليات الإنشاء ضمن برنامج التوريدات وضمن البرنامج العام المعتمد للمشروع.

أية مواد يتم إستخدامها دون إذن مكتوب أو موافقة المهندس مستكين على مسؤولية المقاول وقد تتعرض لعدم القبول وعدم الإدراج في الدفع وسيتم رفض أية مواد مخالفة ويكون المقاول مسؤولاً عن استبدالها دون أي تأخير أو معاملة.

ط - حماية الأعمال من أحوال الطقس

يجب على المقاول حماية الأعمال المنفذة والمواد المشونة من عوامل الطقس، وهي حالة تلف أي منها يقوم بإصلاحها أو استبدالها على نفقته طبقاً لتوجيهات المهندس، وعلى المقاول عمل احتياطاته لمنع التأثير السلبي للمواصفات الرملية على الهياكل النهائية للأعمال. وهي حالة حدوث أي تأثير سلبي تتم الإزالة أو المعالجة على نفقة المقاول الخاصة وفقاً لتوجيهات المهندس. ولا يتم استعمال الأعمال في مناطق تأثرت سابقاً بالمواصفات الرملية دون الرجوع إلى المهندس المشرف.

ي - مذكرات الحفر والحفريات

يجب على المقاول إجراء مذكرات الحفر والحفريات. يقوم المقاول بعمل أي حفر أو أماكن حفلات في ليست جزء من المشروع على نفقته مع ضرورة استكمالها في حيزه من الأعمال. يقوم المقاول بعمل أي حفر أو أماكن حفلات في ليست جزء من المشروع على نفقته مع ضرورة استكمالها في حيزه من الأعمال. يقوم المقاول بعمل أي حفر أو أماكن حفلات في ليست جزء من المشروع على نفقته مع ضرورة استكمالها في حيزه من الأعمال.



عمره سليمان
شركة محمد عبد الرحمن
للشعبة الزراعية والعمارة
ب.ب. ١٥٥٢٤ ب.ب. ٦٦٥.٦٥٠



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطر الكهربائي السريع
الخط الثاني (الفيوم/بني سويف - الأقصر - أسوان - أبو سمبل)
الشروط الخاصة

ج - الأعمال المؤقتة

يقوم الماول بتنفيذ جميع الأعمال المؤقتة اللازمة لاستكمال الأعمال، على أن يقدم الماول خطة لها لاستخدامها قبل إجراءات تنفيذها، والماول مسئول عن أية تلفيات ناتجة عن هذه المنشآت المؤقتة، وعلى الماول الحصول على موافقة مالك الأرض التي تنشأ عليها الأعمال المؤقتة قبل الإنشاء بالإضافة إلى موافقة المهندس المشرف والتي لا تعفى الماول من مسؤوليته عن هذه الأعمال أو عن أية أضرار تنجم عن هذه الأعمال المؤقتة.

ثالثاً: المتطلبات الإجرائية

أ - التفتت بأنظمة المرور والسلامة

على الماول التفتت بكافة أنظمة المرور فيما يتعلق بأعمال النقل والحمولات والأوزان وانتظار الشاحنات على الطريق المرصع ورسوم المرور، ويعتبر سعر العقد مشمولاً بالالتزام التام بهذه الأنظمة، وعندما يكون هناك حاجة بموجب المواصفات أو حاجة العمل لوضع خطة التحكم لحركة المرور بسبب الأعمال أو بموجب ما تتطلبه الأنظمة المرورية أو بموجب توجيهات المهندس لضمان سلامة الأشخاص أو لعدم إعاقة حركة المرور على الطرق المقاطعة يقوم الماول وعلى نفقته إن لم تكن بنود العقد على غير ذلك بتوريد وتركيب كافة مستلزمات إدارة الحركة المرورية بما في ذلك إنشاء تحويلات مؤقتة وتثبيت حواجز خرسانية مثقلة وضمان ثباتها وكافة أعمال الحماية والتخطيط، والدلائل والعلامات الإرشادية والمقبات الأسطوانية والإقفاص والبراميل البلاستيكية حسب متطلبات السلطات المعنية وباعتماد من المهندس، كما يتولى الماول إزالة هذه الترتيبات عند انتهاء الحاجة إليها.

ب - متطلبات تنظيم المرور المؤقتة

مع التوصيف الكامل لمراحل الإنشاء، يقوم الماول بإعداد رسومات ورشة تفصيلية (Shop Drawings) وأعمال التحويلات المؤقتة المطلوبة لكل مرحلة من مراحل التنفيذ وفقاً لترتيب وأولويات برنامج العمل، ويتم تقديم هذه الرسومات للمهندس للموافقة قبل تقديمها لشرطة المرور أو الإدارات المعنية الأخرى للاعتماد، ويعمل الماول مسئولية الحصول على موافقة كافة هذه الإدارات والمهندس والمالك قبل الشروع في العمل.

ج - الحواجز المؤقتة والأقفاص البلاستيكية

يلتزم الماول بتوريد وتركيب وصيانة الحواجز الخرسانية المؤقتة والأقفاص البلاستيكية ومستلزمات أمن وسلامة المرور الأخرى حيثما يلزم عند خلق الطريق مكلياً أو جزئياً وكذلك إزالتها حين انتهاء الحاجة إليها أو عندما يكون العمل جارياً وذلك بهدف توجيه حركة المرور في مناطق تنفيذ الأعمال، وكذلك يقوم الماول بتقديم عينات منها للإعتماد من المهندس، يقوم الماول كذلك بنقل وإعادة تركيب هذه الحواجز والأقفاص حسب متطلبات تنفيذ الأعمال وتوالي مراحلها. كذلك يتم تزويد الحواجز المؤقتة بمصابيح إنارة سفراء متواصلة (أو متقطعة) وميضية (وتوضع لتحديد جوانب التحويلة لتحذير مستخدمي الطريق، ويجب تركيب هذه المصابيح بحيث تبين الحواجز بوضوح دون الاعتماد على أنوار السيارة.

د - أعمال العلامة المؤقتة

يلتزم الماول بتوريد وتركيب وصيانة ككل ما يلزم لتأمين أعمال الحفر والمرافق القائمة والخدمات والتحويلات المرورية لزوم تأمين وسلامة وأمان الجمهور ومستخدمي الطريق والعاملين بالمشروع حسب تعليمات المهندس وباعتماد منه ويتم فكها وإزالتها عند انتهاء الحاجة إليها.

هـ - أعمدة الإنارة المؤقتة

في جميع الحالات سيكون على الماول استخدام مولدات خاصة لتوفير مصدر تغذية بالكهرباء لإنارة التحويلات المؤقتة ومناطق العمل، وفي حال تطلب الأمر أو يطلب من المهندس يتم تزويد هذه التحويلات بأعمدة إنارة مؤقتة فعلى الماول تنفيذ ذلك طبقاً لخطة تأمين سلامة المرور المعتمدة، ويعمل الماول مسؤولاً تأمين مصادر الكهرباء اللازمة لتشغيل نظام الإنارة المؤقتة بما في ذلك المضخات والمفاتيح والمستلزمات الأخرى حسب الأصول الفنية.

يقوم الماول بإعداد الرسومات التفصيلية (Shop Drawings) المقترح وتقديمها للمهندس للاعتماد، كما يلتزم الماول بالحفاظ على نظام الإنارة المؤقتة وصيانتها وتشغيله طيلة الفترة الزمنية اللازمة ومن ثم إزالته بعد انتهاء العمل ووفقاً للمتطلبات الهندسية المنصوص عليها باللائحة التنفيذية.



شهرية كميلا الرحمن
للتصميم الزراعي والعقارية
س ت : ١٥٤٢٤ ب ض : ٦٥٠ - ٦٦٥ - ٢٤٢



اعمال الجسر الترابي لمشروع القطر الكهربائي السريع
لخط التقتي (الفيوم/بني سويف - الأقصر - اسوان - أبو سمبل)
الشروط الخاصة

تقديم كافة هذه البيانات و الرسومات وملفات منظمة وبالطريقة التي يوافق عليها المهندس لراجعتها و الموافقة عليها
قبل المهندس

سوف يتم تقديم الرسومات حسب التنفيذ As Built Drawings التعميلية من المقاول معتمدة ويختم المقاول
والاستشاري للأمانة من المهندس المشرف وكافة جهات الترافيق التي لها صلة بتنفيذ الاعمال و يتم تسليم (5) نسخ ورقية
ورقمية على أقراص مدمجة على ان توضح هذه الترحات جميع الاعمال و عناصر الطريق وتشمل التخطيط والقطاع العرضي
وتفاصيل الطريق اعمال التصريف والمرايق و الانشابات والتكبارى طبقا لما تم تنفيذه علي ان يتم تسليمها مع المستخلص
الختامي وان يتم الصرف الا في حالة تسليمها للمنطقة المشرفة علي المشروع .

2 - اعداد الصور الفوتوغرافية والفيديو

يلتزم المقاول بصفة دورية باعداد وتجهيز صور فوتوغرافية يتم إلتقاطها من قبل فني متخصص أثناء وبعد التنفيذ لمعاينة
الاعمال التي يجري تنفيذها شهرياً وبعد أدنى 25 صورة بمقاس مناسب بقررة المهندس يتم تسليم 2 نسخة منها) ككل
نسخة في اليوم متفصيل (إلى المهندس مع التقرير الشهري، وعليه أيضاً تقديم 2 نسخ فيديو ككل 3 اشهر عن تقدم سير
العمل وككل صورة أو نسخة فيديو يجب ان يسجل عليها التاريخ والوقت وتثبت على التيجاتف مع وضع ما يلي على ظهر
الصور:

- اسم صاحب العمل
- اسم المهندس
- اسم المقاول
- رقم الصورة
- وصف وتعريف الصورة
- وقت وتاريخ أخذ الصورة

وتنقى النسخة الإلكترونية للصور الديجيتال (أو التيجاتف) لعين انتهاء كمال المشروع مع تقديمها مع المستخلص الختامي
وان يتم الصرف الا في حالة تقديمها للمنطقة المشرفة علي المشروع ، كما يجب الا يتم عرض أياً من هذه الصور والمستندات
إلى أياً من وسائل الأعلام إلا بموافقة مسبقة من الهيئة.

خاصة : توثيق المشروع

بخلاف الصور الفوتوغرافية وتصوير الفيديو المطلوب تقديمه مع تقارير الإنجاز الشهرية وبدون أي تكلفة إضافية
هسيكون مطلوباً من المقاول اعداد ملفاً لتوثيق المشروع كاملاً بمراحله المختلفة بالتصوير الفريديو (والصور
الفوتوغرافية موضحاً عليها البيانات المطلوبة لصور التقرير الشهري.

ويكون التوثيق بالفيديو ابتداءً من استلام الموقع وحتى الإنتهاء من كافة الأعمال بحيث يتضمن الملف تصوير مناطق
المشروع كاملة بالفيديو قبل بدء العمل لإظهار حالة ووضع الطريق ومشماتاته وكافة الموجودات وخاصة تلك التي قد تتأثر
أو يتغير حالها من جراء تنفيذ الأعمال للرجوع اليها إذا لزم الأمر، ويتم تصوير نفس هذه المواقع بعد انتهاء الأعمال ويتم
تركيب الصور بصورة مائلة مع اعداد عرض حركي (Animation) لإظهار أعمال التطوير، ويتم تسليم عدد 3 نسخ
من ملف توثيق الموجودات بالموقع قبل بدء العمل مع التقرير النهائي، ويسلم ملف التوثيق كاملاً مع الإستلام الإبتدائي
للمشروع أو حينما يطلبه المهندس.

ملاحقاً : إنهاء المشروع وإخلاء الموقع

المقاول مسئول وعلى أتمته بإزالة أية مخلفات نتيجة الأعمال وأن يقوم بتنظيف الموقع قبل تسليم أي عمل يتم الإنتهاء منه
وأية مواقع قام باستخدامها وذلك طبقاً لتعليمات المهندس وإعتماده، ويقوم المقاول بإزالة المنشآت المؤقتة والمواد الزائدة
وتنظيف الموقع، ولا يتم عمل المستخلص الختامي إلا بعد القيام بذلك طبقاً لتعليمات المهندس وإعتماد الهيئة ، كما
على المقاول بتنظيف حرم الطريق وتثبيت وتهديب البوارج وتنظيف الموقع الذي يشغله وشؤونه حسب تعليمات المهندس و

سليمان عوره سليمان



شركة عماد المرجحمن
للتصميم الزراعي والعقارية
س.ت. 10571 ب.ض. : 750-760-212



اعمال الجسر الترابي لشروع القطر الكهربائي السريع
الخط الثاني (الفتيوم/بني سويف - الأقصر - اسوان - ابو سمبل)
الشروط الخاصة

ببما: شمولية الأسعار

هذا العقد مبني على أساس الكميات المقاسة وفقاً لما يتم تنفيذه فعلياً بالموقع وسيتم الدفع عنها وفقاً للفئات المقدمة بالعرض المالي لبنود الأعمال الموصفة بقائمة الكميات المعتمد من الهيئة، وتعتبر الأسعار المقدمة من المقاول شاملة كفاية التكاليف المباشرة وغير المباشرة وشاملة أي أعمال ذكر بأي من مستندات العقد أنها على نفقته أو يلتزم بها المقاول والتي يتحملها المقاول لإنجاز ونهر الأعمال وفقاً للمواصفات والشروط الواردة بمستندات العقد بما فيها كفاية الضرائب والتأمينات والدمغات والرسوم بمختلف أنواعها التي نظمها القانون - ومن ضمن هذه التكاليف العناصر الأساسية التالية:

أ - تكلفة الإعداد والتجهيز

تتضمن تكلفة الإعداد والتجهيز كفاية التكاليف اللازمة لجمع المعلومات الواقعية، واستملاكات مصادر المواد وإجراء الاختبارات المطلوبة عليها وكذلك أي اختبارات تتم داخل مصر أو خارجها و اللازمة للأعمال المقرر تنفيذها، والأعمال المساحية الأساسية، وعمل أية أعمال تأسفيرية، وتكلفة الأعمال اللاحقة، وإنشاء وتجهيز مكاتب المقاول ومغربي الهيئة والمهندس المشرف، وكذلك تكاليف أعمال الصيانة لمكتب الموقع لمغربي الهيئة ومواقم الإشراف طوال فترة التنفيذ، وتأمين الاتصالات وإعداد وتجهيز معمل الموقع، وإعداد وتجهيز وتشغيل محطات التشغيل من خلاطات وكماشات، وتوفير وتأمين المخازن والورش، والتزويد بالبناء والكهرباء، ونقل المعدات ووسائل الانتقال وكفاية التجهيزات الأخرى، كما تشمل تكلفة استصدار أية موافقات نظامية أو تصاريح وما يتبعها من رسوم، وتكلفة إعداد وتثبيت لافتات المشروع المحددة بالمواصفات وإعداد الرسومات والحسابات التصميمية ورسومات الورشة التفصيلية (Workshop Drawings) وتوفير الأكواد والرافعات المطلوبة، وأعمال الأمن والحراسة طوال فترة المشروع، وتتضمن التكلفة فك وإزالة المنشآت المرفقة بمكاتب ومخازن وسكن العمال ومحطات التشغيل والمعدات وإعادة الموقع إلى ما كان عليه بموافقة المهندس، واعتماد المالك.

ب - تكلفة الإنشاء

المقاول مسئول عن كفاية تكاليف الإنشاء وتشمل تكلفة تأمين العمالة والمواد والمعدات وتكلفة النقل والمحروقات وتكلفة إنشاء التحويلات اللاحقة وإزالتها بعد الإنتهاء منها، وتكاليف حماية الضعفات القائمة وفقاً لمتطلبات الجهات ذات العلاقة، وتكلفة نقل المواد واختبار العينات بمعمل الموقع أو المعامل المستقلة وسكل ما يلزم لتحقيق متطلبات خطة الجودة المقدمة من المقاول ويتم اعتمادها من قطاع الجودة بالهيئة هذا وسيكون المقاول ملزماً عن تقديم تفاصيل إضافية مع تحميل أسعار لتكلفة الإنشاء لجميع البنود الواردة بقوائم كميات تنفيذ حينما يطلب المهندس أو الهيئة ذلك.

ج - تكلفة الأسلحة وعلاج العيوب خلال فترة الضمان

المقاول مسئول عن كفاية تكاليف أعمال الأسلحة وعلاج العيوب التي تظهر خلال فترة الضمان والضعمان وذلك إعتباراً من تاريخ الإستلام الإبتدائي، ويعتبر سعر المقدم شاملاً لتكلفة المواد والعمالة المتخصصة والمعدات وقطع الغيار المطلوبة خلال فترة الضمان.

د - تكاليف أخرى

- المقاول مسئول وعلى نفقته القيام بالأعمال التالية:
- إختبارات المواد والأعمال المكتملة وفقاً لمتطلبات العقد.
 - أعمال إزالة الخلفات وتسوية الموقع وتهديب الموقع.
 - معالجة الأعمال غير المقبولة واستبدال المواد غير المطابقة (المرفوضة من المهندس أو الهيئة)
 - أية تكاليف زائدة بسبب العمل يوم الجمعة أو العمل ليلاً أو في الإجازات الرسمية.
 - أعمال ومهمات ومستلزمات الأمن التكاليف الأسوار والحراسة والتأمين والتصاريح اللازمة لمباشرة العمل.
 - تكلفة استصدار الضمانات البنكية.
 - حماية المرافق والخدمات القائمة.

مليحان عوره سليمان



مشاركة عماد الرحمن
للتسمية الزراعية والعقارية
س.ت: 10172 ب.ض: 750-760-762

اعمال الجسر الترابي لمشروع الخط الكهرقوى السريع
الخط الثاني (الفيوم/بني سويف - الأقصر - اسوان - ابو سمبل)
الشروط الخاصة

- إعداد الرسومات حسب التفد (As built) لنود العمل المختلفة
- بوائص التأمين بمطابقة أنواعها وفقا لما نص عليه القانون وشروط العقد.

تأميناً : مدة العقد

- يلتزم المقاول بتنفيذ وإتمام جميع الأعمال المبينة في العقد خلال مدة 8 شهور ، وتسرى هذه المدة [اعتباراً من تاريخ تسليم الموقع كلياً أو جزئياً] إلى المقاول بموجب محضر كتابي موقع عليه من قبل ممثل الهيئة والمهندس والمقاول .
- **تأميناً - التزامات المقاول عن الاعمال الاستشارية**
- في حالة زيادة مدة تنفيذ الاعمال عن مدة التعاقد يتحمل المقاول دفع اتمام استشاري الهيئة خلال المدة الاضافية عن التعاقد في حالة التأخير بسبب المقاول.

ملحق رقم 1

نموذج رقم (1) : الحد الأدنى من المعدات اللازمة للمشروع

يراعى ما ورد بالحد رقم (01) من المواصفات القياسية لسنة ١٩٩٠ وان يصرح بالعمل في أي بند من بنود المشروع إلا بعد معاينة ومعايرة المعدات الواردة طبقاً للبرنامج الزمني المعتمد والتصريح باستخدامها

رقم البند	وصف البند	ملاحظات
١	محطة خلط خرسانه مركبزه اوتوماتيكية سعة لا تقل عن ١٠ طن / ساعة جديده اوبحاله ممتازه لا يزيد عمرها عن ٢ سنوات علي ان يقدم المقاول شهادة معايره من احد الجهات المعتمدة قبل البدء في تنفيذ وفقا للبرنامج الزمني المعتمد وتحديث المعايره كل ستة اشهر	مجمع الخلاطات (ان وجد)
١	مفصله مواد	
٢	مبرد مياه خلط	
١	معمل خرسانه	
٣	ماكينة إثاره خروج لا يقل عن ٥٠ ك وات	
١	وتش إنفاذ	اعمال التحريات
٢	مكثراتك	وتأمين مستخدم
١	لودر	الطريق (حسب المشروع)
	مهمات ودوات خطه السلامة المبروره	طبقا للخطة المعتمدة من المهندس
٢	واظم التربه لودر	
٢	موزعات مياه (تلك مياه سعة لا تقل عن 10 طن)	
٢	جرار	اعمال الاتربة
٢	هرايس تربه	
١	بلدوزر علي جنزور	
٨	عربة قلاب جديد اوبحاله ممتازه	
٢	لودر	
٨	عربة قلاب	
٢	تلك مياه	اعمال الاساس (ان وجد)
٣	جرينو مزود بحساس ليزر جديد اوبحاله ممتازه لايزيد عمره عن ٥ سنوات	
٣	هرايس اساس جديد وزنه في حدود ٢٥ طن جديد اوبحاله ممتازه لا يزيد عمره عن ٥ سنوات	



سلبي
م. ك. م. م. م.
للتنمية الزراعية والعقارية
ب. ض. : ١٥١٢٠٠ : ٢٤٢.٦٦٥.٦٥٠



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع
الخط الثاني (القيوم/بني سويف - الأقصر - اسوان - أبو سمبل)
الشروط الخاصة

رقم البند	نوع البند	العدد
٢	جرار زراعي مزود بمكبسة	٢
٢	ضاغط هواء	٢

- على المقاول تقديم كشف بالمعدات والآلات المملوكة للشركة مبيّنًا الآتي :-
 - نوع ووظيفة المعدة ونموذجها وعدد كل منها أثناء التنفيذ
 - ملكة المعدة وسنة الصنع وحالتها الراعنة
 - التاريخ المتوقع لتواجد المعدات بأماكنها المختلفة بالموقع وفقًا لخطة عمل المقاول .
 - يتم تحديد الحد الأدنى لتوفيراتها بدقة فور استلام الموقع بعرفة المهندس على ضوء جدول الكميات والبرنامج الزمني (وما يحدده المهندس ملزم للمقاول ويحق للمهندس رفض أي من هذه المعدات أو استبدالها أو زيادة عددها عن الحد الأدنى أو إحضار أية معدات أخرى إضافية قد يراها ضرورية لاستكمال الأعمال ولا يتم خروج أي معدة من الموقع إلا بتصريح من المهندس
 - لا يتم السماح بالعمل في المشروع إلا بعد توفير الحد الأدنى للمعدات اللازم لتنفيذ كل مرحلة طبقًا للبرنامج الزمني وفي حالة عدم التزام المقاول بتوفير الحد الأدنى للمعدات منكمما جاء اعلاه يتم خصم مبلغ ١٠٠٠ جنيه
 - (ألف جنيه فقط لا غير) كتعقبة متوسطة عن كل يوم تأخير في توفير البند الواحدة ولا تعفي تلك الخصومات المقاول من التزاماته المقررة بموجب العقد في حال تأخره عن تنفيذ الأعمال.

تابع ملحق رقم ٣

نموذج رقم ٢ (جدول العمل)

الترتيب	المسمى	العدد	الوحدة
١	مدير التنفيذ للطرق	١	سنة
٢	مدير المكتب الفني	١	سنة
٣	مدير ضبط الجودة	١	سنة
٤	مدير السلامة الوقائية	١	سنة
٥	مهندس تنفيذ طرق	١	٥ سنوات
٦	مهندس صيانة (ميكانيكا وكهرباء)	١	٥ سنوات
٧	مهندس تخطيط وبرمجة زمنية	١	٥ سنوات
٨	مراقب تنفيذ / فني مواد	٢	٥ سنوات
٩	حاسيب كمبيوتر	١	٥ سنوات
١٠	فني سلامة مرورية	٢	٥ سنوات
١١	مساح	٢	٧ سنوات

يتم حصول مهندس التنفيذ والكواد والمساحين على الدورات التدريبية المناسبة لتخصصهم في مركز التدريب التابع للهيئة العامة للطرق والكهرباء
والمهندس الحد الأدنى بموافقة المالك وذلك على طيات العمل والبرنامج الزمني



م. ك. ر. م. ه. ن.
م. ك. ر. م. ه. ن.
للتسمية الزراعية العقارية
ب. ص. ١٥٤٢ ب. ص. ٢٤٢. ٦٦٥. ٦٠٠



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع
الخط التام (الفيوم/بني سويف - الأقصر - أسوان - أبو سمبل)

الشروط الخاصة

يحق للهيئة خصم مبلغ ١٠٠٠ جنيه (الف جنيه فقط لا غير) يوميا في حال عدم تواجد مدير المشروع بدون عنق يقبله المهندس ومبلغ ٥٠٠ جنيه (خمسمائة جنيه فقط لا غير) يوميا كعقوبة متوسطة في حال عدم تواجد أ.ز. من باقي فريق العمل ولا تعفي تلك الخصومات المفاوض من التزاماته المقررة بموجب العقد في حال تأخره عن تنفيذ الأعمال

ملحق رقم (٢)

يلتزم المقاول بتوفير عدد (١) سيارة ملاكي لا تقل عن ١٦٠٠ سي سي علي ان تكون السيارة جديدة وحسب طلب المناقصة المختصة وتكون جاهزة لانتقالات جهاز الاشراف علي ان يتم فحصها وتسليمها واتخاذ الاجراءات اللازمة عن طريق الادارة العامة المركزية للهندسة الميكانيكية بالهيئة وذلك ويتم توقيع غرامة يومية قدرها (٧٥٠ جنيه) عن كل سيارة عن كل يوم يمر لانكسار في السيارة تحت طلب الجهة المختصة وفي حالة عدم الاحتياج لتوريد السيارة يتم استبدالها باعمال المشروع يتم تنفيذها في حينه وتوافق عليها الهيئة بنفس القيمة التي تعادل ايجار السيارة المذكورة طوال مدة المشروع

سليمان عوده سليمان



شركة عيساد الرحمن
للتشييد الزراعي والعقارية
ب.ض : ١٥٦٦٤ : ٦٦٥-٦٦٠



أعمال الجسر الترابي مشروع القطار الكهربائي السريع
الخط الثاني (الفيوم/ بني سويف - الأقصر - أسوان - أبو سمبل)

الشروط العامة

الشروط العامة

المادة رقم ١: التوضيحات والتفسيرات

أولاً : يقصد بالكلمات والتعبيرات الآتية المعاني المبينة إلى جانب شكل منها ما تم توضيح من صراحة النص أو يقتضي سياق الكلام غير ذلك.

١. صاحب العمل أو "المالك" أو "الهيئة (الطرف الأول) :

وتعني رئيساً الهيئة العامة للطرق والكبارى والنقل البرى التي دعت لتنفيذ الأعمال والتي تقوم باستخدام المقاول أو أي جهة يزول إليها حق الإشراف على المشروع.

٢. المقاول (الطرف الثاني) :

يعني الشخص أو الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين الذين قبل صاحب العمل عقابهم ويشمل ذلك معترفيهم وخلقهم ومن يحل محلهم بموافقة الإدارة.

٣. المهندس :

يعني الشخص الطبيعي أو المعنوي الذي يعين في أي وقت من قبل صاحب العمل للإشراف على تنفيذ المقدم.

٤. ممثل المهندس :

يعني أي مهندس مقيم أو أي مراقب أعمال مسؤول يمينه صاحب العمل أو المهندس من وقت لآخر لأداء الواجبات المنصوص عليها في المادة الثانية من هذه الشروط العامة في حدود الصلاحيات التي ينفذها خطياً صاحب العمل أو المهندس للمقاول.

٥. الأعمال :

تعني شكل الأعمال التي يجب تنفيذها بموجب المقدم.

٦. الأعمال المؤقتة :

ويقصد بها جميع الأعمال التي ليس لها صفة الدوام مهما شكل نوعها والتي يمكن لإنتهاؤها أو استبدالها أو إلغاؤها أثناء أو بعد تنفيذ الأعمال.

٧. معدات الإنشاء :

تعني الآليات والأدوات وسكل ما يلزم استعماله لتنفيذ الأعمال الدائمة أو الأعمال المؤقتة ولا تعني المواد أو الأشياء التي تخصن لتتكون جزءاً من الأعمال الدائمة

٨. المخططات :

تعني المخططات المشار إليها في العقد أو أية تعديلات عليها يعمد المقاول بها خطياً من وقت لآخر.

٩. الموقع :

يعني الأراضي والأماكن التي سيجرى تنفيذ الأعمال عليها أو فيها أو تحتها أو عبرها وأية أراضي أو أماكن أخرى يقدمها صاحب العمل لأغراض العقد وكذلك أية أماكن أخرى يحددها المقدم كجزء من الموقع.

١٠. الموافقة :

تعني الموافقة الخطية بما في ذلك التسهيلات الخطية اللاحقة لأية موافقات شفوية سابقة.

ثانياً - المقروءات والجمع :

تدل الكلمات الواردة بصيغة المفرد على ذات المدلول بصيغة الجمع ويكون العكس صحيحاً أيضاً إذا تطلب النص ذلك.

ثالثاً - العناوين والروامش :

إن العناوين والروامش الواردة في العقد لا تعتبر جزءاً منه ولا تؤخذ بعين الاعتبار عند التفسير.

المادة رقم ٢: (المهندس وصلاحيات المهندس)

١. صلاحيات المهندس هي ملاحظة الأعمال ومراقبتها وفحص واختبار أية مادة تستعمل أو طريقة تستخدم للأعمال وليس للمهندس سلطة إعفاء المقاول من أي من واجباته أو التزاماته المترتبة عليه بموجب العقد كما ليس له إجراء أي عمل قد ينشأ عنه تأخير أو زيادة في التزامات صاحب العمل المالية كذلك ليس له أن يقوم بأي تغييرات في الأعمال إلا إذا نصح على جواز ذلك صراحة في العقد.



بهاجر محمد سليمان
للمنصبة الزراعية والعقارية
س ت - ١٥٠٢٤ ب ض : ٢٤٢.٦٦٥.٦٥٠



أعمال الجسر الترابي مشروع التحضر الكهربائي السريع
الخط الثاني (القيوم/بني سويف - الأقصر - أسوان - لوسمبل)

الشروط العامة

في الخطط والرسومات أثناء التنفيذ وهو مسئول أيضا عن جميع التسميم النهائية والنهائية كما
لو كان من تقدم بها إلى الثالث منذ بدء المراسلة الأولية للمشروع
ثالثا: على المهندس الثاني القيام بأبحاث التربة التأكيدية وفقا لما هو محدد بمستندات العقد في مواقع
الكباري والمنحدرات المنحرفة والمنشآت للتأكد من تصميم الأساسات، وعليه إعداد تقرير يتضمن وصف كامل
لطبقات التربة ونتائج الاختبارات في الموقع والمعمل والتحقق من تصميم الأساسات، وعلى المقاول إعادة الشئ
إلى أصله بعد الإنتهاء من عمل الجسات والأبحاث التأكيدية مع التأكد على أهمية تنفيذ أبحاث التربة
التأكيدية بشكل متكرر للتحقق من تصميم أساسات الكباري قبل التنفيذ حتى لا تكون سببا في تأخير تنفيذ
أعمال الكباري.

ثالثا: على الطرف الثاني استخدام متخصصين في دراسات أبحاث التربة من ذوي الخبرة والكفاءة للقيام
بأبحاث التربة التأكيدية ، ويشمل ذلك عمل الجسات وأخذ العينات والتجارب الموقعية والتجارب المعملية
والأعمال للكيفية والتحليلات وإعداد التقارير اللازمة للتأكد من كفاية تصميم الأساسات.
المادة رقم 11: (تنفيذ الأعمال)

أولا: على الطرف الثاني القبول أن يقوم بتنفيذ وإتمام كافة الأعمال كما هي محددة بنطاق العمل بمستند
(نطاق العمل وجداول الكميات) أو تكون واردة بأي من وثائق العقد الأخرى مع الحفاظ عليها وحمايتها خلال
فترة الضمان

وعلى الطرف الثاني أن يتقيد بتعليمات المهندس وتوجيهاته الخطية في أي موضوع يتعلق بالأعمال أو يتصل بها
سواء كان ذلك مذكورا في العقد أم لا ويجوز للمقاول في حال رأى أن توجيهات المهندس خارج العقد البلاغ ورئيس
قطاع التنفيذ والمنطق للربح في الموضوع محل الخلاف، وعلى المقاول أن يتلقى التعليمات والتوجيهات من المهندس
أو معظه في نطاق الحدود المشار إليها في المادة رقم (11) من هذه الشروط العامة.
ثانيا: يلتزم المقاول بما يلي:

- أن تكون المواد المستخدمة سواء الحلية أو المستوردة لتنفيذ العقد مطابقة لمواصفات المحددة بمستندات
الشروع والمواصفات القياسية المعتمدة من قبل الهيئة المصرية للتوحيد القياسي وبالنسبة للمواد التي لم
تصدر بشأنها مواصفات قياسية مصرية فيجب أن تكون مطابقة لإحدى المواصفات العالمية التي يحددها
المهندس المشرف على التنفيذ.

- إتخاذ كافة الترتيبات الخاصة بنظافة الموقع أثناء فترة العمل ومرامحة النظم والمفاهيس واللوائح الخاصة
بحماية البيئة في جمهورية مصر العربية والتي تصدر من الجهات المختصة.

المادة رقم 12: (البرنامج الزمني التفصيلي وأولويات التنفيذ)

يلتزم الطرف الثاني بوضع العقد أن يقدم للطرف الأول برنامج زمني تفصيلي متضمنا كافة مراحل التنفيذ
وخطة التجهيز والإخلاء وجداول العمالة والمعدات والتدفقات النقدية للمشروع (يتضمن البرنامج الزمني شهر من
بدء العمل للتجهيزات وإعداد جدول الكميات الفعلي للعمل وأسبوع قبل نهايته للإخلاء) موضعا به طريقة العمل
وأولويات التنفيذ وبعد اعتماد الطرف الأول يكون الطرف الثاني مسئول مسؤولية كاملة عن الالتزام الكامل
بالبرنامج الزمني التفصيلي وهو الأساس في احتساب فترات التأخير واحتماب فروق الأسعار كما أنه مسئول عن
تحديث ذلك البرنامج شهريا أو اعتماد من المهندس والمالك بحيث يكون شاملا ومفصلا لتنفيذ الأعمال خلال
المدة المحددة بالعقد وذلك بدءا من تاريخ استلام الموقع كليا أو جزئيا ويوضح فيه بجلاء المسار الحرج لكافة
الأنشطة ومدى تجهيز الموقع والأعمال الموقفة اللازمة لبدء التنفيذ وفترات التوقف وأعمال مقاومات اليامن
والنشويات. وكذلك تحديد التواريخ المحددة لتوريد المعدات والمواد المستخدمة بما يتوافق مع خطة العمل
وبرنامج تنفيذ الأعمال. ويجب وضع هذه البرامج بالطريقة والتكيفية التي يراها المهندس منطوية وضرورية
لتحقيق النتائج وفقا للأعمال. ويقدم المقاول برنامج تنفيذ الأعمال المعدل شهريا في صيغتين: صيغة الخرائط
البيانية الخطية (Bar Chart) وصيغة شبكة الأعمال. وعلى المقاول تقديم تلك المعلومات مسجلة على قرص
ملاصق بالإضافة إلى النسخ الورقية. على أن يتم تحديث البرنامج بشكل شهر خلال سير العمل وإبراج جميع
التفاصيل الخاصة بالأنشطة الموقفة. وعلى المقاول أن يقدم إلى المهندس أو معش للمهندس أية معلومات تفصيلية
مطلوبة عليها. وتتعلق بالترتيبات اللازمة لإنجاز الأعمال الموقفة التي يرمع المقاول تقديمها أو تنفيذها



مجلس إدارة
للتنمية الزراعية والعقارية
ب.د. 15122 بيض 242.765.700



اعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع
الخط الثاني (القيوم/بني سويف - الأقصر - اسوان - ابو سمبل)
الشروط العامة

شأنها تنفيذ الأعمال بصورة غير صحيحة، ويكون مسئولاً عن تقديم سائر الأجهزة المساحية والآلات واليد العاملة اللازمة في هذا الشأن وعليه ان يصحح أي خطأ يقع في هذا التنفيذ أو التناط والخطوط والإعداد والتاسيب على نفقته الخاصة حتى ولو سلك الخطأ ناتجاً عن عدم صحة أي من المعلومات التي قدمها إليه المهندس أو معطه وذلك لتفسير المفاول في مراجعتها والتأكد من صحتها.

المادة رقم 16 : حماية الطريق

على المفاول ان يقوم على نفقته الخاصة بتنفيذ كافة إجراءات الأمن والسلامة لموقع العمل نهاراً وليلاً وتقديم جميع لوازم الإنارة والحماية والمرافقة لجميع مشتملات الطرق والمنشآت القائمة في موقع اعمال المشروع في الأوقات والأماكن التي يحددها المهندس أو معطه أو أية سلطة عامة وذلك لحماية الأعمال أو لضعان سلامة الجمهور ومستخري الطريق أو غير ذلك من الأمور.

المادة رقم 17 : اعتبار المفاول بالأعمال المنفذة وحماية الخدمات القائمة

أولاً : المفاول مسئول مسؤولية كاملة عن الحفاظ على الأعمال المنفذة حتى الإستلام النهائي، وعليه ان يتخذ كافة الاحتياطات اللازمة دون حدوث أي أضرار قد تلحق بفعل العوامل الطبيعية أو بأي سبب آخر للأعمال التي تم تنفيذها. وعلى المفاول إعادة إنشاء أو إصلاح أي جزء أصابه الضرر بأي من الأسباب السابق ذكرها قبل التسليم النهائي بمعرفة وعلى حسابه إلا في حالة القوة القاهرة ويقصد بالقوة القاهرة الزلازل أو الفيضان أو السيول أو الإفساد أو الحرب أو انفجار يحدث بسبب انفجار أو أية مواد حربية فإن إصلاح الآثار الناتجة عن فعل القوة القاهرة يكون بمعرفة المفاول وعلى حساب الهيئة بعد تقديم تقرير من المفاول والمهندس لإعتماد من الهيئة. ويجوز للمفاول تقديم طلب زيادة مدة العملية طبقاً لحجم الآثار الناتجة عن ذلك ويتم دراسة طلبه والبت فيه من قبل الهيئة.

ثانياً : المفاول مسئول عن المحافظة على سلامة وحماية المرافق الموجودة بالطريق سواء شبكات كهربائية أو ليقونية أو إشارية أو مياه أو صرف أو أي خطوط مرافق أخرى تابعة للهيئة أو تتبع جهات خارجية ويجب على المفاول التنسيق اللازم مع الهيئة والجهات المعنية لحماية هذه الخدمات. ويكون المفاول مسئولاً عن كافة الخسائر والأضرار التي تلحق بهذه الخدمات أو الأشخاص أو الممتلكات من جراء أي تنفيذ للأعمال أو سبلاتها بدون تنسيق مسبق مع الجهات المختصة والمهندس.

المادة رقم 18 : التأمين على المشروع

أولاً : فيما لا يتعارض مع ما ورد بأي من مستندات العقد فعلى المفاول تأمين وتعيين المالك عند جميع ما يستجد من خسارة أو ضرر بخلاف المخاطر المحتمل حدوثها بسبب القوة القاهرة المنصوص عليها بالمادة رقم (17) بهذه الشروط، ويشمل ذلك الأعمال المنجزة والوقتية والتجهيزات والمواد والمعدات المستخدمة من قبل المفاول ومقاولي الباطن بما لا يقل عن القيمة الكاملة لإعادة الوضع إلى أصله بما في ذلك تكاليف الهدم وإزالة الأنقاض والأجور النهائية والربح، ويجب ان يكون هذا التأمين سارياً اعتباراً من تاريخ بدء العمل وحتى تاريخ إصدار شهادة إكمال الأعمال أو زمن تغطية أية خسارة أو ضرر يكون المفاول مسئولاً عليها أو ناجمين عن سبب يحدث قبل إصدار شهادة الإستلام النهائي.

ثانياً : على المفاول إستصدار وثيقة تأمين ضد الحوادث لصالح الغير على المفاول إستصدار وثيقة تأمين ضد الحوادث لصالح الغير والتي قد تحدث لأي من مهندسي المالك أو المفاول وتكون ناتجة من جراء تنفيذ الأعمال موضوع العقد بقيمة 100 ألف (مائة ألف جنيه) للشخص الواحد في الحادث الواحد.

ويجب ان يقوم المفاول بتقديم وثائق التأمين على المشروع والتأمين ضد الحوادث للطرف الأول خلال ثلاثون يوماً من تاريخ توقيع العقد على ان يبدأ التأمين بعد توقيع العقد مباشرة و حتى الأستلام الأبدائي للعملية، ويتم عمليات التأمين هذه لدى إحدى شركات التأمين المصرية والشروط التي يوافق عليها المالك والمهندس، وفي حالة عدم تقديم وثائق التأمين المذكورة فإنه يحق للهيئة ان لاتقوم بصرف أول مستخلص جاري للمفاول إلا بعد تدقيق تلك الوثائق وتوقيع برامة تعادل قيمة بوليصة التأمين عن الفترة التي لم يشملها التأمين.

المفاول المسند اليه العملية تقديم تأمين نهائي قدره () جنيه يقدر بـ (10) عند



بسم
المهندس محمد سليمان
للتصميم الزراعي والعقارية
س ت : 10574 ب ض : 750-760-762



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطر الكهربائي السريع
الخط الثاني (الفيوم/بني سويف - الأقصر - اسوان - أبو سمبل)
الشروط العامة

المادة رقم ١٩ : الآثار والأشياء ذات القيمة وغيرها

جميع الآثار والبقايا المتحجرة أو المعنوية أو الأشياء ذات القيمة أو الأهمية الأثرية أو المنشآت وغيرها من البقايا أو الأشياء ذات الأهمية الجيولوجية أو الأثرية التي تكتشف في الموقع يجب وضعها تحت رعاية وتصرف المالك أو الجهة الرسمية المسؤولة.

ويجب على المقاول أن يتخذ التدابير اللازمة لمنع مستخدم المقاول أو أي أشخاص آخرين غيرهم من أن يقوموا بإزالة أو الإضرار بأي من هذه المكتشفات، وعلى المقاول عند اكتشافه أيًا من هذه الاكتشافات إخطار المهندس فورًا وتحت مسؤولية وحراسة المقاول حتى يتم استلامها من الجهة المعنية. وإذا عثر على المقاول تأخيرًا أو تأكيد تكلفة نتيجة امتثاله لتلك التعليمات، فعلى المقاول أن يقوم بإخطار المهندس بذلك كتابة وعلى المهندس أن يرفع الأمر إلى المالك لاتخاذ اللازم ضد البيت بحق المقاول في أي تعويض زعمى أو مادي مقابل هذا التأخير وبدون إلزام على المالك.

المادة ٢٠ : استخدام العمال

المقاول مسئول عن اتخاذ كافة الترتيبات الخاصة من أجل استخدام ومعاملة العمال في حدود ما ينص عليه قانون العمل وقانون التأمينات الإجتماعية وغيرها من القوانين. كما يلتزم المقاول بتوفير وسائل النقل والرعاية الصحية والمبيت المناسب إذا تطلب الأمر ذلك وكافة أمور السلامة المهنية اللازمة أثناء تنفيذ الأعمال. وكذلك على المقاول اتخاذ كافة الاحتياطات المناسبة للحوالة دون وقوع أي تصرف خارج عن القانون أو إثارة الشغب أو سلوك غير منظم يتسبب فيه أو يقوم به عماله وذلك من أجل الحفاظ على سلامة وحماية الأشخاص والممتلكات المجاورة للعمالة.

ويكون المقاول مسئولًا عن الإمثال المكامل لفواتير العمل والتأمينات الاجتماعية والضرائب والاحتياطات والشروط اللازمة لحماية العمال ضد الإصابات وأمراض المهنة، وتكون الأعمار المدرجة في هذا العقد شاملة لتغطي بكل الاحتياطات والشروط لهذه القوانين، وعلى المقاول أن يقدم في الأوقات التي يحددها المهندس أو معطه كشفاً تفصيلياً يبين فيه أسماء جميع موظفيه وعماله وأي معلومات يطلبها المهندس أو معطه والمتعلقة بالعمال أو بعمليات التنفيذ.

المادة رقم ٢١ : المواد وأصول الصناعة

يجب أن تكون كافة المواد وأصول الصناعة من الأنواع المطابقة للمواصفات المحددة بمسندات العقد والمطابقة لتعليمات المهندس ويجب أن تخضع من وقت لآخر لأية اختبارات قد يري المهندس إجرائها في مكان صنع تلك المواد أو في الموقع أو في جميع تلك الأماكن أو في أي مكان آخر.

ولا يقبل فحص الأعمال في موقدها أو الورش أو المصانع التي يتم تنفيذها بها من قبل المهندس بأي حال المقاول من مسؤوليته في التأكد من صلاحيتها.

خطة ضمان الجودة: على المقاول تطبيق خطة ضمان الجودة المقدمة منه والمعتمدة من قبل المهندس للتأكد من الالتزام بكافة التفاصيل المحددة في العقد، هذا ولن يقبل التزام المقاول بخطة ضمان الجودة من أي من واجباته أو مسؤولياته، ويقوم المقاول بتقديم كافة الإجراءات والمستندات التي توضح خطة ضمان الجودة إلى المهندس قبل بدء أي مرحلة من مراحل التنفيذ، ويحق للمهندس التفويض على أي جزء من الخطة وطلب تنفيذ أي إجراء تصحيحي.

فحص المواد: يجب الالتزام بعدم استعمال مواد أو أدوات قبل تقديم عينات واعتماد استعمالها بالموقع، وعلى المقاول أن يرفع من الموقع أي مواد أو أدوات لا يتم اعتماد استعمالها من قبل المهندس، ويمكن في أي وقت فحص المواد والأدوات التي يشهدها المقاول بقصد استعمالها في تنفيذ الأعمال الثابتة بطلب من المهندس، على المقاول أية نقفات أو رسوم تتعلق بهذه الفحوصات بما في ذلك نقلها إلى أو من أماكن الاختبار على أن يتم إجراء العمل بالمواد المعتمدة والمادة التالية:

سليمان كوره سليمان



شركة عمادة الرحمن
للتشييد الزراعي والعقارية
س ت : ١٥٩٢٤ ب ض : ٦٥٠-٦٦٥-٢٤٢



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع
الخط الثاني (الفيوم/بني سويف - الأقصر - أسوان - أبو سمبل)

الشروط العامة

المعامل المركزية لهيئة العامة للطرق والمواصلات والنقل المروري في حالة عدم إمكان إجراء الفحص بمعتبر الموقع أو كمرآة لعمل الموقع وعند المعامل المركزية بالهيئة هي المرجع الوحيد لاختبارات توصيف الجودة.
- أية جهة أخرى مستقلة متخصصة ومعتمدة يحددها المهندس وذلك في حال عدم إمكان الفحص في المعامل المركزية لهيئة إدارة القنصلت الحاجة إلى ذلك.

وتعتبر نتائج مثل هذه الفحوصات العملية نهائية وملزمة لطرفي العقد، وإذا قصر المقاول في إجراء الفحوصات العملية المطلوبة ستقوم الهيئة بإجراء هذه الفحوصات وخضمت النفقات بكاملها مضافاً إليها ٢٥ % كعصافير إدارية لصالح الهيئة.

المادة رقم ٢٢ : حق المتقاول للموقع

للمالك أو المهندس أو لأي شخص مفوض من قبلهما الحق في جميع الأوقات الدخول إلى الموقع ومراقبة الأعمال وإلى جميع التوربين والأساسين التي يجري فيها إعداد العمل أو يتم فيها الحصول على المواد والألات اللازمة للأعمال، وعلى المقاول أن يقدم جميع التسهيلات والسماحة اللازمة لممارسة هذا الحق.

المادة رقم ٢٣ : فحص العمل قبل تقطيعه بأعمال أخرى، تأليفاً

أولاً : لا يجوز تقطيع أي عمل أو حجيته عن النظر بدون موافقة المهندس أو ممثله، وعلى المقاول أن يتيح الفرصة اللازمة للمهندس أو ممثله لفحص وقياس أي عمل مستجدي لتطبيقه أو حجيته عن النظر، وعلى المقاول عندما يكون مثل هذا العمل جاهزاً للفحص أن يقدم إلى المهندس أو ممثله إشعاراً خطياً بذلك للتحضير لفحص وقياس الأعمال إلا إذا اعتبر المهندس أو ممثله هذا الأمر غير ضروري ويتم إبلاغ المقاول بذلك.
ثانياً : على المقاول أن يكشف عن أي جزء أو أجزاء من الأعمال أو أن يعمل فتحات فيها أو خلالها حسبما يأمر المهندس بذلك من وقت لآخر، وعلى المقاول أن يعيد هذا الجزء أو تلك الأجزاء إلى وضعها السابق على نحو يرضى به المهندس.

المادة رقم ٢٤ : حالة الأعمال والمواد المخالفة للعقد

للمالك أو المهندس أثناء مراحل تنفيذ العمل الحق في أن يأمر خطياً من وقت لآخر بما يلي:
إزالة أية مواد من الموقع يرى المهندس إنها ليست موافقة للعقد على أن يتم ذلك في المدة التي يحددها في الأمر المشار إليه.

- الإستماتة عن تلك المواد بمواد صالحة ومناسبة.

- إزالة أي عمل وإعادة تنفيذه بصورة سليمة إذا رأى المهندس أن هذا العمل مخالفاً للعقد سواء من حيث المواد أو من حيث أصول الصناعة، وذلك بالرغم من أي اختبار سابق للعمل المذكور وبالرغم من سبق صرف أي جزء من تلك المادة.

وفي حال تقصير المقاول في تنفيذ أمر المهندس رغم ثبوت مخالفة المواد أو الأعمال بنتائج التجارب العملية بحق للمالك أن يستخدم أشخاصاً آخرين وأن يدفع لهم الأجر اللازمة لتنفيذ الأمر المشار إليه، على أن يتحمل المقاول جميع النفقات التي ستترتب على ذلك أو تتلق بها، ويحق للمالك أن يرجع تلك النفقات مضافاً إليها ٢٥ % على المقاول أو أن يخصمها من أية مبالغ مستحقة الدفع أو قد تصبح مستحقة الدفع له.

المادة رقم ٢٥ : إيقاف العمل

يجب على المقاول إذا لزم الأمر وبناء على أمر خطي من المهندس وبعد موافقة المالك أن يوقف سير الأعمال أو أي جزء منها لمدة محددة أو بطريقة يعتبرها المالك ضرورية لسلامة العمل، وعلى المقاول أثناء فترة الإيقاف أن يقوم بحماية العمل وضمان سيره بالقدر الذي يراه المهندس ضرورياً، ولا يتحمل المالك التكاليف الناتجة عن الإيقاف.

ولا يتم إضافة مدة إذا كان الإيقاف بسبب يرجع للمقاول أما في حالة إيقاف الأعمال لأسباب ترجع إلى المهندس أو المالك فيتم دراسة طلب المقاول إضافة مدة معاملة لمدة الإيقاف تضاف إلى مدة تنفيذ الأعمال الأصلية إذا هذه الأعمال على المسار الحرج للبرنامج الزمني لتنفيذ المشروع ويعتبر قرار الهيئة نهائياً في هذا الخصوص.

المادة رقم ٢٦ : بدء وانتهاء الأعمال

يجب على المقاول أن يبدأ بالأعمال فور تسلمه الموقع كلياً أو جزئياً وعليه أن يقوم بها بالسرعة الواجبة ويعود تأخير والإنهاء وفقاً للمدة المحددة ببرنامج العمل المتعمد من الهيئة. وعند تقدير أي تعديد لوقت



سليمان محمود سليمان

شركة عيساء المرحمن
للتنمية الزراعية والعقارية
س ت : ١٥٤٢٤ ب ض : ٦٥٠-٦٦٥-٦٤٢



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع
الخط الثاني (الفيوم/بني سويف - الأقصر - اسوان - أبو سمبل)

الشروط العامة

الإنهاء من الأعمال يحق للمهندس الأخذ في الحسبان تأثير الأعمال التي تم حذفها أو استبدالها بناداً على أي أمر قام بإصداره وتم اعتماده من الهيئة. كلما يحق للمهندس الأخذ في الاعتبار مدة توقف الأعمال نتيجة سوء الأحوال الجوية المتصلة في الأمطار الغزيرة والشيورة الكثيفة والسهول وغيرها من الظروف القهوية وذلك بصفه بناء على تقريره في الاعتماد من السلطة المختصة.

المادة رقم ٢٧ (استلام الموقع وحياته)

أولاً باستثناء ما قد ينس عليه العقد بخصوص تحديد أجزاء الموقع التي ستسلم للمقاول من وقت لآخر والترتيب الذي ستسلم بموجبه هذه الأجزاء ومع التقيد بأي مطلب وارد بالعقد بالنسبة للترتيب الذي سيجرى بموجبه تنفيذ الأعمال يقوم المالك بتسليم الموقع للمقاول مكلِّياً أو جزئياً مع أمر المهندس الخطي بالبدء في الأعمال وفقاً لنطاق العقد المشار إليه في المادة رقم ٥ من هذه الشروط ووفقاً للبرنامج الزمني المشار إليه في المادة رقم ١٢ من هذه الشروط، وهي حالة استلام الموقع جزئياً فكل المقاول يرمجه أعماله وتعديل برنامجها الزمني بحيث يتم البدء بالأعمال في الأجزاء المسلمة له أو بمقتضى الإقتراحات المقامية التي يقوم بتقديمها إلى المهندس وتقبل منه بموجب إشعار خطي.

وعلى المالك وحسب تقدم سير العمل أن يقوم بتسليم المقاول الأجزاء الأخرى المتبقية من الموقع حتى يتمكن المقاول من الإستمرار في تنفيذ الأعمال وإنجازها في الوقت المناسب سواء كان ذلك وفقاً للبرنامج الزمني أو وفقاً للإقتراحات المقدمة من قبل المقاول ويعتمدها المهندس.

ثانياً باستثناء ما ينص على خلافه تكون حدود الموقع وفقاً لما هو مبين في مستلزمات العقد، وإذا احتاج المقاول لأعماله لتتعلق بالمشروع إلى أرض تتجاوز حدود الموقع فعليه أن يحصل عليها على نفقته الخاصة. ثالثاً على المقاول أن يجهز على نفقته الخاصة سياجات مؤقتة مناسبة للموقع أو جزء منه عندها يكون ذلك ضرورياً لسلامة العمال أو الجمهور أو مستخدمي الطريق أو عندها يكون ذلك ضرورياً لحماية الأعمال. وأبداً تعتبر أجزاء الموقع المسلمة للمقاول في حياته تحين إتمام مساحة الأعمال موضوع هذا العقد، ويكون المقاول مسئولاً عن الحفاظ على هذه الأجزاء خلال فترة التنفيذ وإصلاح مكانة الأضرار الناجمة عن عدم إتخاذها مكانة الاحتياطات وعوامل السلامة اللازمة لتأمين حركة المرور عليها أثناء التنفيذ.

المادة رقم ٢٨ - التزامات التأخير والأضرار الناتجة عنه

في حال تأخر المقاول عن إتمام العمل وتسليمه في الواجد المحددة بشروط العقد يتم تطبيق التزامات التأخير تطبيقاً للقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ، كلما لا يتم صرف فروق أسعار عن أية أعمال تأخر المقاول في تنفيذها طبقاً للبرنامج الزمني للمشروع ، هذا ويحمل المقاول ائتاب ومصاريف جهاز الإشراف على تنفيذ المشروع خلال فترة حضور المقاول للترامة ، وتحسب هذه الأتتاب على أساس ما يقضي به عقد المهندس مع الهيئة وتعديلاته، ويكون من حق المالك خصم هذه المبالغ من مستحقات المقاول لدى الهيئة.

والهيئة الحق في سحب العمل من المقاول ووضع اليد على الموقع في الحالات الآتية :
أ- إذا تأخر المقاول عن البدء في العمل أو أظهر بملأ في سوره أو وقته مكلِّياً لدرجة يرى منها المالك أنه لا يمكن معه إتمام العمل في المدة المحددة لإتهكه.

ب- إذا انسحب المقاول من العمل أو تخلى عنه أو تركه أو تقاعذ عن تنفيذ من الباطن بدون إذن خطي مسبق من صاحب العمل

ج - إذا أجل المقاول بأي شرط من شروط العقد أو امتنع عن تنفيذ أي من التزاماته التعاقدية ولم يصلح ذلك رغم انقضاء خمسة عشر يوماً على إخطاره بكتابة بإجراء هذا الإصلاح.

د - إذا أغلقت المقاول أو طلب شهر إفلاسه أو إذا ثبت إفلاسه أو صدر امر بوضعه تحت الحراسة أو إذا سكت المقاول شركة نعم تصفيتها.

وإذا كان من شأن سحب العمل من المقاول بإخطار مكتوبي دون حاجة لإخطال أية إجراءات قضائية أو خلافها. ويكون للمالك إذا توافرت أحد الحالات المنصوص عليها عاليه أن يجهز على المواد والآلات الموجودة بالموقع لاستكمالها في تنفيذ العمل دون أن يدفع أي مبلغ مقابل ذلك للمقاول أو غيره ودون أن يكون مسئولاً عن أي تلف أو نقص يلحق بها من جراء هذا الإستعمال كلما يحق للمالك أن يسند الأعمال المتبقية بالأمر المباشر إلى شركة أخرى من شركات الأعمال والتحكيف وأن يرجع على المقاول بجميع ممتلكاته من خسلتر أو أصول من جراء



م.س.س. محمد عوده سليمان

شركة عماد الرحمن
للتشييد الزراعي والعقارية
س.ت : ١٥١٢٤ ب.ض : ٢١٢.٦٦٥.٦٥٠



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطر الكهربائي السريع
الخط التالي (القيوم/بني سويف - الأقصر - أسوان - أبو سجيل)
الشروط العامة

سحب العمل وإذا لم يثبت التسامح النهائي لتغطية تلك الحساتر والأصهار فيجب على المقاول أن يدفع لصاحب العمل بناء على طلبه مقدار الفرق المتوجب بدفعه للمقاول ويحق لصاحب العمل في حال امتناع المقاول عن دفع هذا الفرق رغم الخطأه كتابية أن يبيع تلك المواد والمعدات والآلات المحجوزة كما يحق له اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لاستيفاء حقه قبل المقاول.

الفقرة رقم ٢٩ : (الإستلام الابتدائي والنهائي والحساب الختامي)

الإستلام الابتدائي :

عند إستلام الأعمال يقوم المالك والهندس أو من يتوب عنهما بمعانبة الأعمال وإستلامها إستلاماً ابتدائياً بحضور المقاول أو مندوبه المفوض وبحور محضر عن عملية الإستلام الإبتدائي من عدة نسخ حسب الحاجة ويشتمل المقاول نسخة منه . وهذا ويتم توفير محملات المشروع حتى تاريخ إستكمال جميع اجراءات الاستلام الإبتدائي.

وإذا طُعن الإستلام قد تم بدون حضور المقاول رغم إخطاره كتابياً يتم إثبات الغياب في الحضور وإذا تبين من المعاينة أن الأعمال قد تمت على الوجه المطلوب اعتبر تاريخ إشعار المقاول للمالك باستعداده للإستلام موعداً لإنجاز العمل وبدء فترة الضمان، وإذا ظهر من المعاينة أن الأعمال لم تمتد على الوجه الأكمل فيثبت ذلك في الحضر ويؤجل الإستلام لحين إنعام الأعمال المطلوب تنفيذها أو إصلاحها ويخطر المقاول بذلك. تقوم لجنة الاستلام الإبتدائي بتقييم النتائج العمالية للمباني المشؤفة بمعرفتها وسكناً الاختبارات التي تمت أثناء التنفيذ وفقاً للتصور المسرى ويتم الالتزام بها جاء في تقرير اللجنة المعتمد من السيد المهندس كرئيس مجلس الإدارة بتاريخ ٢٠١٦/٥/٢٢ بخصوص تقييم الأعمال الخرسانية لتسليمات الطرق.

الحساب الختامي : بعد استلام الأعمال استلاماً ابتدائياً وقيام المقاول بتقديم ما يفيد سداد ما يستحق من تأميمات يتم تسوية الحساب الختامي، يقوم المالك بصرف النسبة المرحلة من قيمة جميع الأعمال التي تمت فعلاً ويخصم من هذه القيمة ما يتكون قد بقي من المبالغ التي سبق صرفها للمقاول على الحساب أو أية مبالغ أخرى مستحقة عليه.

- يتم صرف المستخلص الختامي بعد الانتهاء من اجراء الاختبارات المعملية وتقييم النتائج طبقاً لما هو متبع والانتهاء منها خلال مدة لا تزيد من شهرين من تاريخ تقديمه للمنطقة.

الإستلام النهائي : قبل إنتهاء فترة الضمان بوقت مناسب، يقوم المقاول بإرسال إشعاراً خطياً إلى المالك أو من يعثه وإلى المهندس لتحديد موعداً للمعاينة تمهيداً للإستلام النهائي، ومتى أسفرت هذه المعاينة عن مطابقة الأعمال للشروط والمواصفات يتم إستلامها نهائياً بموجب محضر يقوم المالك أو من يتوب عنه والمهندس أو من يتوب عنه بتحريره من عدة نسخ حسب الحاجة ويجرى التوقيع عليه من قبل الطرفين أو من يتوب عنهما ويعمل للمقاول نسخة منه.

وإذا ظهر من المعاينة وجود نقص أو عيب أو خلل في بعض الأعمال ولو لم يتضمنه محضر الإستلام الإبتدائي يؤجل الإستلام النهائي وتتم ذلك فترة الضمان لحين إستكمال النقص أو إصلاح العيب أو الخلل من قبل المقاول خلال مدة معقولة تحددها اللجنة ، فإذا إنتهت المدة دون أن ينفذ المقاول الإصلاحات المطلوبة للمالك حق إجراء الإصلاحات اللازمة على نفقة المقاول وتحت مسؤوليته ويخصم قيمتها حسب التكلفة الفعلية مضافاً إليها ٢٥ % مبروفات إدارية لصالح اللجنة من الضمان المقدم من المقاول لحسن التنفيذ.

- عند تسليم الأعمال استلاماً نهائياً بعد إنتهاء فترة الضمان وتقديم المقاول المحضر الرسمي للثبوت لذلك يقوم المالك بالإفراج عن خطاب الضمان المقدم من المقاول والخاس بالتأمين النهائي.

المادة رقم ٣٠ : (فترة الضمان وإصلاح العيوب)

مدة فترة الضمان سنة واحدة لجميع الأعمال تبدأ من تاريخ الاستلام الإبتدائي للأعمال وحتى الاستلام النهائي وعلى المقاول أن يقوم بتنفيذ أية أعمال إصلاح أو تعديل أو إعادة إنشاء أو تقويم ما يظهر من عيوب حسيماً ويطلب منه المالك أو المهندس خطياً أثناء فترة الضمان أو عند الإستلام النهائي. وكان المقاول عند إنتهاء فترة الضمان أو بأسرع وقت ممكن بعد إنتهائها أن يقوم بتسليم العمل للمالك وأن يضمن هذا الاستلام وهي بحالة من الجودة والإنجاز يرضى بها المالك ولاتقل عن الحفاة التي كانت عليها عند بدء فترة الضمان.



إيمان كوره سليمان

مكتب شركة عملاء الر حيمين
للتصميم الزراعي والعمارة
ب.ب. ١٥٢٢١ - ٦٦٥.٦٦٥.٦٦٥



أعمال الجسر الترامبي لمشروع القطار الكهربائي السريع
الخيط الثاني (القيوم/بني سويف - الأقصر - اسوان - ابو سمبل)
الشروط العامة

وفي حال إحقاق المتقاول عن القيام بأي من الأعمال المبينة في هذه المادة، والالتزام من قبل المالك أو المهندس
فالمالك الحق في تنفيذ هذا العمل بمعرفة أو بواسطة مقاولين آخرين، ويستقطع من المقاول تكاليف العمل
المذكور، وله أن يخصمها من المبالغ مستحقة الدفع للمقاول أو التي قد تصبح مستحقة الدفع له فيما بعد من
هذه العملية أو أية عمليات أخرى لدى الهيئة أو الجهات الحكومية الأخرى، علاوة على 20 % مصاريف
إدارية.

المادة رقم 21 : التعديلات والإضافات والإلغاءات

أولا : يقوم المقاول بتنفيذ أي تغيير في الأعمال فور استلامه تعليمات بذلك التغيير من المهندس واستلامه من
الهيئة.

ثانياً : للمهندس بعد الحصول على موافقة الهيئة وفي حدود الصلاحيات المخولة له إجراء أي تغيير في شكل أو
نوع أو كمية الأعمال أو أي جزء منها بما قد يراه مناسباً، على ألا يؤدي هذا إلى تغيير

في محل العقد أو تجاوز الحدود المنصوص عليها بالعقد. وفي حال موافقة الهيئة على تجاوز الكميات الفعلية
لأي بند الحدود المنصوص عليها بالعقد فعلى المقاول تنفيذ ذلك دون زيادة في سعر البند المحدد بالمقد مهما بلغت
لك الكميات إلا في حال تطلب التغيير استحداث بنود لا يوجد مثيل لها بأثمنة كميات العقد فبمقتضى الاتفاق على
سعرها بين الهيئة والمهندس والمقاول بعد أن يقدم المقاول تحليل تفصيلي للتفاوت والأسعار مدعم بمستندات مؤيدة
شاملة التكاليف المباشرة للمعالة والمواد والمعدات وغيرها من مصاريف إدارية ورياح بالطريقة التي يراها المهندس
وتبصرات وأسعار المقدم هي الأساس في التقييم والتفاوض تطبيقاً لنص المادة رقم (16) لأحكام القانون رقم
182 لسنة 2018.

ثالثاً : على المقاول أن لا يجرى أي تغيير من التغييرات المشار إليها بدون أمر كتابي صادر من المهندس ومعتمد
من الهيئة.

المادة رقم 22 : المعدات والأعمال المؤقتة والمواد

أولاً : تشير المعدات والأعمال المؤقتة والمواد التي قام المقاول بتقديمها وجعلها للموقع مخصصة كلياً لإنشاء
وإتمام الأعمال بهذا العقد وحدها دون غيرها، ولا يحق للمقاول بدون موافقة كتابية من المهندس ومعتمد من
المالك أن ينقلها أو ينقل جزءاً منها من الموقع إلا إذا كان النقل من مكان إلى آخر في الموقع ذاته، ولا يسوغ
للمهندس الإمتناع عن إعطاء الموافقة الكتابية لتغير سبب مقبول، وإن يصرح بالعمل في أي بند من بنود
المشروع إلا بعد معاينة المعدات التي مستخدم في هذا المادة والتصريح باستخدامها.

ثانياً : على المقاول بعد إنجاز الأعمال أن ينقل من الموقع جميع ما ذكر من معدات الإنشاء والأعمال المؤقتة
الثقيلة وسكل المواد غير المستعملة والتي قام بجعلها وتنظيف الموقع.

إن هذه المعدات والآلات يجب أن تكون جاهزة بموقع العمل ومعدة لتنفيذ الأعمال حسب برنامج العمل
المعتمد، وإذا تبين أن أي جزء منها غير جاهز عند الحاجة إليه فيجب على المقاول أن يستبدل بهذا الجزء
بمعدة أو آلة أخرى معتمدة تقوم بذات العمل بنفس الشروط، وإذا تخلف المقاول عن ذلك يحق للمهندس اتخاذ
الاجراءات التي يراها مناسبة بما في ذلك إستئجار معدات لإستكمال العمل وخسوم كامل قيمة هذه الإيجارات
من مستحقات المقاول مشافاً إليها 20 % مصاريف إدارية.

كفالية المعدات والمواد : يجب على المقاول تقديم الحد الأدنى من المعدات المطلوبة توفيرها للعمل والمشروع بالحالة
الجيدة والمواصفات المنصوص عليها في مستندات العقد. ومطلوب من المقاول تحديد توزيع وسولها للموقع ضمن
البرنامج الزمني التفصيلي المطلوب تقديمه طبقاً للمادة رقم (12) من هذه الشروط بما يتوافق مع خطة عمله،
وللمالك حق تعليق القرارات التي يحددها في الشروط الخاصة في حال تخلف المقاول عن توفير هذه المعدات
المدد والحالة الجيدة والمواصفات المنصوص عليها في مستندات العقد في المواعيد المحددة دون اعتراض من المقاول
على تلك القرارات المقاول من مسؤولياته أو من القرارات الأخرى المذكورة في مستندات العقد عند تأخر
الأعمال، والمقاول مسئول عن زيادة هذه المعدات وتأمين ما لم يرد ذكره منها وفقاً لإحتياجات ومتطلبات
العمل تكون لازمة لتنفيذ أي تأخير في معدلات الإنجاز.



بسم الله الرحمن الرحيم

شركة عيساد الرحمن
للتشييد الزراعي والعقارية
س.ت : 15174 ب.ض : 242.760.760



أعمال الجسر الترابي لشروع القطر الكهربائي المبرمج
في ١٤٣٥ هـ الموافق ٢٠١٤ م (القيوم/بني سويف - الأقصر - اسوان - أبو سبيل)

الشروط العامة

٢٠. معدات لآلات والمواد والأعمال المرفقة ومعدات النقل وكافة الأشياء من أي نوع التزم استخدامها في
العمل وفقاً لما هو مبين في المواصفات والشروط والقيود والتشغيل المحددين في التعاقد أو
بموجب المواصفات المعمول بها وفقاً لأصول الصناعة.

٢١. المقاول مسؤولاً عن المحافظة وحماية سلامة الأعمال والمواد وأي أشياء أخرى قام بتوريدها إلى الموقع
وأنهاء العقد، وأن يقوم المقاول بنقل هذه الأشياء إلى خارج الموقع بدون الحصول على موافقة المهندس

٢٢. تحديد الأسعار

٢٢. يتم التعاقد مع المهندس والمقاول بتحديد قيمة أية بنود إستحداثها نتيجة أية مستجدات لم تكن
مذكورة عند إعداد مستندات العطاء بما يتوافق مع رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ م ويجري تقييم مثل هذا العمل
الإضمار من قبل الهيئة والمهندس ومن ثم يتم تحديد الأسعار العادلة لذلك من خلال التفاوض مع المقاول وتحديد
حداثة التنفيذ.

٢٣. من أجل تقييم المهندس للفتات والأسعار المناسبة عند طلب ذلك منه فيقدم المقاول للمهندس تحليل تفصيلي
للفتات والأسعار مدعم بمستندات مؤيدة شاملاً التكاليف المباشرة للعمالة والمواد والمعدات وغيرها وبالطريقة
التي يطلبها المهندس كلما شمل التحليل التفصيلي أية تكاليف أخرى كتكاليف الإدارية والأرباح.

٢٤. الكميات

٢٤. حيث أن هذا العقد مبني على أساس الكميات القياسية القياسية المذكورة بقائمة الكميات هي
كميات تقديرية، وسوف تتم محاسبة المقاول على أساس الكميات الفعلية التي يتم تنفيذها ووفقاً لفتات
السعر المحددة لكل بند من بنود الأعمال الموصفة بمستندات بالزيادة أو النقصان وعلى المقاول تنفيذ الكميات
الفعلية المطلوبة التي يقرها المهندس وتوافق عليها الهيئة مهما بلغت تلك الكميات دون مقابضة أو زيادة في سعر
البند المحدد بالعقد تطبيقاً لنص المادة رقم (١٦) لأحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ م

٢٥. طريقة القياس

٢٥. يجري قياس الأعمال واقع للمخططات المعتمدة وحسب طريقة القياس المحددة بالمواصفات الفنية وفقاً للمنفذ
فعلياً على الطبيعة ما لم يرد نص صريح على خلاف ذلك في أي من مستندات العقد.
والمهندس الحق في أي وقت من الأوقات أن يتحقق من طريق القياس وأن يقرر بمقتضاه قيمة العمل الذي تم
إنجازه، وإذا أراد المهندس قياس أي جزء من الأعمال فعلى المقاول إرسال شخصاً مفوضاً للإشتراك مع
المهندس أو معيّنه في إجراء تلك القياسات وعليه أن يقدم إلى المهندس أو معيّنه جميع المعلومات التي يطلبها منه
أي منها.

٢٦. مدفوعات الدفع الجارية (المتخلصات)

٢٦. يجوز للهيئة أن تصرف المقاول دفعة مقدمة على الحساب لا تتجاوز عشرة في المائة (١٠٪) من قيمة العقد
بعد توفيقه مقابل ضمان يكتفي بنفسه البالغ وتستوفى بالخصم من مستحقات المقاول بنفس النسبة.
٢٧. تقوم الهيئة بصرف استحقاقات المقاول وفق ما يتم إنجازه من أعمال مقبولة فيها ومستوفاه بالحصص
الجارية وحسب المتخلصات التي يصادق عليها المهندس ويتم الصرف تطبيقاً لنص
المادة رقم (١٢) لأحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ م على أن يتم صرف المستحقات بنظام الدفع
الكثروني وعلى الشركة أو المقاول التي يرأس عليها العطاء تقديم رقم الحساب الخاص بها والذي
يتم التعامل على أساسه عند صرف المستحقات ويتم تقديم المستخلص من مت نسخ إلى المهندس
في المواعيد المتعد من الهيئة بوضوح بالتفصيل البالغ التي يرى المقاول نفسه مستحقاً لها ومصحوباً
بمستندات المؤيدة والتي يجب أن تتضمن التقرير الخاص بتقديم الأعمال خلال هذا الشهر ودفتر
المهندس المعتمد من المهندس ونتائج التجارب المعملية.
٢٨. يكون للمهندس والمالك سلطة تخفيض قيمة أي مستخلصات جارية قام بإصدارها المقاول وتخفيض أو خصم
من الأعمال التي قام المقاول بتنفيذها ولم يقبلها المهندس وذلك كله بعد موافقة قطاع التنفيذ والمناطق
التي لها الصلاحيات المختصة.



سليمان عوره سليمان

شركة عيسا المرجهن
للتعمير الزراعي والعقارية
م. ت. ١٥٠٢٤ ب. ض. ٢٤٢. ٦٦٥. ٦٥٠

أعمال الجسر الترابي لمشروع القطر الكهربائي السريع
الخط الثاني (الفيوم/بني سويف - الأقصر - أسوان - أبو سمبل)

الشروط العامة

إذا أخفق المفاوض في ملاح المعب أو الخلل عند هذا التاريخ، وكان هذا الإسلاخ واجب التنفيذ على نفقة المفاوض، جاز للمالك إسباغ المعب أو الخلل على حساب المفاوض وأن يخصم تكاليفه من المبالغ المستحقة الدفع للمفاوض مضاف إليها ٢٤ % مصاريف أولية.

المادة رقم ٢٩: (المواد البيتومينية والسولار)

في حال وجود نقص في مآجات المواد البيتومينية والسولار فإنه يجوز للطرف الثاني أن يطلب من الطرف الأول تعاونه في تدبير تلك الاحتياجات بالقدر اللازم لإنجاز أعمال العقد في موعدها المحدد وفي حال قبول الطرف الأول وقبامه بتدبير تلك الاحتياجات للطرف الثاني بقدر امكانيات الطرف الأول فإن الطرف الثاني يلتزم بما يلي:

١. يقوم الطرف الثاني بسحب المواد البيتومينية والسولار بموجب كتاب معتمد من الطرف الأول إلى الهيئة المصرية العامة لهترول أو شركاتها التابعة أو الجهة التي يحددها الطرف الأول وعلى الطرف الثاني عدم تجاوز الكميات التي يحتاجها العمل فعليا على الطبيعة وفي حال وجود أي تجاوز من الطرف الثاني بسحبه الكميات زائدة عن حاجة العمل فإن الطرف الثاني يتحمل وحده أية اعباء مادية يحددها الطرف الأول أو قانونية تترتب عله. سحبه الكميات زائدة عن حاجة العمل للمشكل إليه بموجب هذا العقد.
٢. أن يسدد الطرف الثاني إلى الطرف الأول أو يخصم الطرف الأول من مستحقات الطرف الثاني قيمة مسجوبته من المواد البيتومينية والسولار مقدما التي يقوم الطرف الأول بدفعها إلى الهيئة المصرية العامة للهترول وشركاتها التابعة أو أي جهة يحددها الطرف الأول وتشمل قيمة تلك المبالغ أية مصروفات نقل أو اعباء مادية وقفت على الطرف الأول لقاء تدبير تلك الاحتياجات ويتحمل الطرف الثاني مسؤولية عدم سحب الكميات التي طلبها الطرف الأول لسالحه من المواد البيتومينية والسولار.
٣. إضافة إلى ما ينس عليه هذا العقد والتراحمته من غرامات تاخير وجزاءات تقع على الطرف الثاني فإنه يتحمل الطرف الثاني أية اعباء مادية أو قانونية تترتب على تاخر تنفيذ أعمال العقد بسبب يكون ناتج عن تقاضيه في سحب المواد البيتومينية والسولار اللازمة لإنجاز أعمال العقد في موعدها حسب المدة المقررة للعقد والبرامج الزمني المعتمد من الطرف الأول، وفي كل الاحوال فإن الطرف الثاني مسئول مسئولية كاملة عن تدبير كافة احتياجاته والتنفيذ في الموعد المحدد والبرامج الزمنية والالتزام بمدة العقد.

المادة رقم ٣٠: (التضام والتسليم)

يلتزم المفاوض بمسند جميع التشرائب والرسوم بما فيها ضريبة القيمة المضافة وذلك طبقا للقوانين السارية في الدولة، ويجب عليه وتحت مسؤوليته أن يقوم بتسديدها في آجالها المحددة ومقاديرها المستحقة للجهة صاحبة الاختصاص.

المادة رقم ٤١: (تسجيل بيانات المفاوض)

على المفاوض (الشركة المنفذة) تسجيل بياناتها على موقع بوابة المشتريات الحكومية و عنوانه Etenders.Gov.eg وذلك للمقاولين التي تتوافر لديهم بيانات ومعايير التحقق من توافر شروط الكفاءة الفنية والملاءة المالية وحسن السمعة لهم والتصنيف المطلوب للمقاولين في مقاولات الاعمال وشهادات مزاولته النشاط ذات الصلة على أن يكون التصنيف للشركة لا يقل عن الفئة ()
أية بطاقة التسجيل والبريد

المادة رقم ٤٢: (مدة سريان المطالب)

تكون مدة سريان المطالب ٩٠ يوما من تاريخ فسخ المطالبات الفنية.

سليمان كوتبة سليمان



شركة بحسنة الرحمن
للتسليم الزراعي والعقارية
س ت : ١٥٤٢٤ ب ض : ٢٤٢.٦٦٥.٦٥٠

أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع
الخط الثاني (الفيوم/بني سويف - الأقصر - اسوان - اوسمبل)

المواصفات الفنية

المواصفات الفنية

أولاً : أحكام عامة

1. الأكواد والمواصفات

كما ورد بالشروط العامة ضروف تنفيذ الأعمال الواردة بهذا العقد وفقاً لهذه المواصفات والإصدارات الأخيرة من الأكواد والمواصفات التالية والتي سيستكون المفاوض مسئولاً عن تأمين نسخة أصلية كاملة من آخر إصداراتها للمهندس قبل بدء العمل مع اعتبار أن المرجعية للكود تكون في حدود المواصفات:

- الكود المصري لأعمال الطرق الحضرية والخلوية . والكود المصري لميكانيكا التربة وتصميم وتنفيذ الأساسات . والكود المصري لتصميم وتنفيذ المنشآت الخرسانية (آخر إصدار).
- المواصفات القياسية المصرية عن الهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري (مجلد)
- المواصفات القياسية المصرية (الهيئة العامة للمواصفات والجودة).
- مواصفات الجمعية الأمريكية للطرق والنقل (AASHTO).
- أية أكواد أو مواصفات أخرى ورد ذكرها في هذه المواصفات وبإلا أي من الأكواد والمواصفات المذكورة أعلاه.

2. الأعمار

يعتبر سعر العقد شاملاً لجميع أعمال تجهيزات الموقع بما فيها الإقامة ومكاتب الاشراف وأجهزة الإتصال السلكية واللاسلكية والتجهيزات والتنظييمات الضرورية وكافة الأعمال المؤقتة والدائمة وأعمال الدعاية والإعلان للمشروع والأعمال المساحية والتصميمات وجميع المواد والعمالة والمصنوعات والأدوات والمهمات وسكافة التجهيزات اللازمة لحماية الخدمات القائمة وإستعداد التساريح والمواصفات من الجهات الأمنية والحفاظ عليها وكذلك صيانتها والحفاظ عليها مدة تنفيذ الأعمال وفترة الضمان وإلى أن يتم الإستلام النهائي للمشروع بالكامل كما يشمل سعر العقد كل ما ذكر بأي من مستندات العقد أنه على نشأ المفاوض . كما يتضمن سعر العقد كافة أنواع التأمينات والتغطيات والضرائب بما هي ذلك الضريبة المضافة المفروضة لمثل هذه النوعية من المشروعات .

3. الإضافات والتعديلات في العمل

يمكن من وقت إلى آخر أن يقدم المهندس المشرف معلومات أو رسومات إضافية لرسومات التعاقد وذلك لإيضاح تفاصيل معينة من العمل، ويجب مراجعتها واعتمادها من الهيئة وتعتبر هذه المعلومات أو الرسومات الإضافية المعتمدة من الهيئة لها قوة رسومات التعاقد ذاتها، وتحفظ الهيئة بحقها - وبما يتفق مع شروط التعاقد - في إجراء أية تعديلات خلال سير العمل من زيادة أو نقص في الكميات وتغييرات في تفاصيل الإنشاء بما في ذلك التغييرات في جدول الطريق أو الإنشآت أو تغيير اتجاه أحدهما أو كليهما على الوجه الذي يعتبر لازماً أو مرغوباً فيه، وهذه الزيادات أو التغيرات والتغييرات لا تبطل العقد ولا تقضي من الضمان ويلتزم المفاوض بتحويل العمل بعد تغييره كلما لو كان جزءاً من العقد الأصلي دون الرجوع على الهيئة بأية تعويضات.

4. إزالة العوائق والإشادات والتخلص منها

على المفاوض بعد التنسيق مع الجهات المعنية وبعد موافقة المهندس والهيئة أن يزيل جميع الأبنية أو المرافق أو المنشآت خاصة أو عامة يستوجب إزالتها من حرم الطريق أو ترحيلها أو إعادة بنائها مع نقل الممتلكات إلى الأماكن التي تحددها الهيئة ويتم الإتفاق على أسعار البنود المستحقة في حالة عدم وجودها بالتعاقد والقائمة الموحدة عن إزالة أو ترحيل تلك العوائق بين المهندس والمفاوض والهيئة.

5. التنظيف النهائي

عند إتمام العمل وقبل أن يتم القبول والدمج النهائي (الإستلام الإبدائي) يقوم المفاوض على نفعته الخاصة بتنظيف الميول و تنظيف الطريق والممتلكات المجاورة التي تليقبت معانها أو شغلها بسبب العمل من جميع الأتقاض والمواد الزائدة والأعمال الشكالية المؤقتة والمباني والمعدات ويجب ترك جميع أقسام العمل بأنواعه في حالة مرتبة لائقة وبالصورة التي يوافق عليها المهندس.

6. صلاحيات المهندس

تأكيداً لما ورد بالبادء رقم (2) من الشروط العامة فإن المهندس بوصفه ممثل المالك يقرر جميع المسائل التي قد تنشأ حول نوعية وشروط المواد المستخدمة والعمل والتنجز وعمدلات سير العمل وجميع المسائل التي تنشأ حول تفسير الرسومات والرسائل المتعلقة بتنفيذ العقد من جانب المفاوض بصورة مقبولة.

سليمان دوره سليمان



شركة عيساء المرجمين
للتشيير الزراعية والعقارية
س ت : 10424 ب ض : 70-660-242



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع
الخط الثاني (الفيوم/بني سويف - الأقصر - أسوان - أبو سجيل)

الوصفات الفنية

7. التقيد بالوصفات والرسومات:-

- نقاول مسئول عن مراجعة التصميمات الهندسية (قطاع طول - مسقط افقى) بكامل تفاصيلها وعلى حسابه و للهيئة المرجعة والاعتماد وعليه تمييز الكوادر الفنية المتخصصة لذلك وإبلاغ المهندس بأية أخطاء أو ملاحظات ويكتشفها في الرسومات أثناء التنفيذ.
 - على المقاول القيام بأبحاث التربة التأسيسية وفقاً لما هو محدد بمستندات العقد في مواقع الكبارى والمعمرات السفلية والمنشآت للتأكد من تصميم الأساسات، وعليه إعداد تقرير يتضمن وصف كامل لطبقات التربة ونتائج الاختبارات في الموقع والعمل والتحقق من تصميم الأساسات، وعلى المقاول إعادة الشئ، إلى أصله بعد الإنتهاء من عمل الجسات والأبحاث التأسيسية مع التأكيد على أهمية تنفيذ أبحاث التربة التأسيسية مبكراً للتحقق من تصميم أساسات الكبارى قبل التنفيذ حتى لا تكون سبباً في تأخير تنفيذ أعمال الكبارى.
 - على المقاول استخدام متخصصين في دراسات أبحاث التربة من ذوي الخبرة والمهارة للقيام بأبحاث التربة التأسيسية المطلوبة ، ويشمل ذلك عمل الجسات وأخذ العينات والتجارب الوقمية والتجارب العملية والأعمال المسبكية والتحليلات وإعداد التقارير اللازمة للتأكد من كفاية تصميم الأساسات.
- في حالة ما إذا وجد المهندس أن المواد أو العمل المنجز الذي استعملت فيه هذه المواد غير مطابقة للرسومات والوصفات وأنها أدت إلى عمل غير مقبول فعندها يجب إزالة العمل وإبدالها أو تصحيحها من قبل المقاول وعلى نفقته.

8. تعاون المقاول:-

من أجل تسويق جهود العمل أو المقاولين المعتمدين مع جهود المهندس وتسهيل حركة المرور وضمان إنجاز جميع مراحل العمل في تاريخ مبكر يجب على المقاول قبل بدء العمل في أي مرحلة التشاور مع المهندس لترتيب برنامج عمل مقبول لإنجاز هذه المرحلة ضمن البرنامج العام المعتمد للتنفيذ.

9. روبريات الإنشاء والخطوط والنسب:-

على المقاول إنشاء نقاط ثابتة حول المشروع محددة التسوبب والوقوف على أن يتم ربطها بالشبكات المساحية (الأقنية : الأساسية) الحديثة الموحدة المتاحة لدى الهيئة المصرية العامة للمساحة و إنشاء، وثبيت روبريات ميزانية مؤقتة (التي يحددها المهندس وممثل الهيئة) وعليه تقديم كروتسكيب هذه النقاط المرجعية للمهندس للإعتماد من الهيئة ، وعليه بالإشتراك مع المهندس في إعداد الميزانيات الإبنائية والرفع للمساح لأجزاء المسار بالمسافات التي يقرها المهندس لضمان تغطية مناطق التمرجات. والمقاول مسئول عن تحديد وتخطيط محور الطريق وعليه مراجعة جميع اللوحات التصميمية واعتمادها من الهيئة أو من تشكفه الهيئة والقيام بتشكيل القطاعات الطولية والعرضية الابتدائية وتحديد زوايا الانحراف الموضحة بالسفط الأفتي وتحديد المنحنيات الأفقية والارايك، التصميمية .

ويتم وضع التسوبب التصميمي وتوصيف العمل على قطاعات عرضية وفقاً للقطاع النموذجي على مسافات مناسبة يقرها المهندس ، وسوف تمثل هذه القطاعات الأساس لحساب كميات الأعمال الترابية وشبكات الصرف، ويتم اعتماد هذه القطاعات والميزانية الشبكية من المهندس وممثل الهيئة قبل البدء في التنفيذ ، ويتم الإحفاظ بنسخة أصلية بالموقع من هذه البيانات في سجلات موقعة ومختومة مع المهندس ، والمقاول ملزم بتوفير مهندس المساحة والفنيين اللازمين لذلك طوال مدة التنفيذ وكذلك الأجهزة المساحية والبرامج (Software) ذات العلاقة والأدوات الهندسية والسكينية اللازمة.

وعلى المقاول استلام الروبيريات من الاستشاري المصمم بحضور المهندس وممثل الهيئة وعلى المقاول استكمال وضع الروبيريات وتحديد الخطوط والنسب ومناسيب المقاطع الطولية المتتالية المحور ونقاط الربط وفقاً للتخطيط العام للموقع والإحداثيات المعطاة لإنشاء الكبارى والعمارات والإنشاءات والمحققات التي يراها ضرورية، وعليه تزويد المهندس بالنسخة الأصلية من ملاحظات الموقع مع جميع المعلومات المتعلقة بالخطوط والنسب، وهذه المعلومات والعمارات والعلامات تشكل ضوابط الموقع التي بها ويعود بها بنسب المقاول ضوابط أخرى ضرورية ويقدم بالأعمال المطلوبة.

ولا يجوز القيام بأي عمل قبل التسبيق وموافقة المهندس على خطة المقاول لتثبيت هذه الروبيريات، ويكون المقاول مسئولا عن المحافظة على جميع الروبيريات والعلامات وفي حالة العبث بها فعلى المقاول أن يعيد إنشائها وتثبيتها على نفقته الخاصة.

10. التقارير المسموح به في أعمال الإنشاءات والترافرسات:-

- ما لم يتم التمس على توصيف مقايير لذلك فإن نسب التقاويم المسموح بها ستكون كالتالي:
- فرق الراسية في خيط الشامل لا يزيد عن 3 مم للمائل أو العمود بارتفاع 3 متر ولا يحسب الفرق تراكمياً في الحوايط التي ترتفع عن 3 أمتار.
- الأخطاء في تلك الزوايا لا تزيد عن ± 10 ثانية.
- الخطوط المستقيمة لا تزيد عن 1 مم لعقل 3 متر.



سليمان محمود سليمان
مسرحة بمساحة الرحمن
للتصميم الزراعي والعقارية
س ت : 10572 ابض : 212. 760. 70



**اعمال الجسر الترابي لمشروع التطور الكهربائي السريع
الخط الثاني (الفيوم/بني سويف - الأصر - اسوان - ابو سمبل)**

المواصفات الفنية

• فروقات قفل الشراخس للمناسيب لا تزيد عن $1\% \pm$ حيث K هي معيط الترافوس المسافة بالكيلومتر، وهرز الإحداثيات لا يزيد عن $1\% \pm$

11. تحديد واختيار مصادر المواد

على المقاول تقديم عينات من المواد المرع استخدامها للتحقق من مطابقتها للمواصفات الفنية ، وفي حالة توافق مواد محلية بالموقع طريفة نتائج هزلات ونفي بالمواصفات الفنية والشهادات الهندسية المطلوبة يمكن للمقاول تقديم العينات من تلك المواد لثانحة بالموقع للهوية لإجراء الاختبارات اللازمة عليها وتبويبها والهوية الحق في الموافقة من عدمه دون اعتراض المقاول ، ويتحمل المقاول تكاليف إجراء الاختبارات أو التعديلات المطلوبة على هذه العينات طبقاً للمواصفات، وتجري على جميع المواد الاختبارات الترابية بقدرها المهندس، ويتم أخذ العينات لإجراء الاختبارات بحضور المهندس وطبقاً للطرق القياسية، وتؤخذ العينات عادة من المواد الواردة للموقع، وإذا رأى المهندس لأهداف عملية أو فنية أن تؤخذ العينات من مصادر التوريد فلا يمنع هذا من حق المهندس في رفض أية مواد يتم نقلها إلى الموقع وتكون غير مطابقة للمواصفات، وعلى المقاول تقديم عينات من المواد الترابية المستخدمة قبل البدء في تنفيذ الأعمال بوقت كافٍ وبكمية مناسبة بما يسمح بإجراء الاختبارات اللازمة عليها وتشتمل هذه وأسعار بنود الأعمال المختلفة تكاليف إجراء هذه الاختبارات قبل البدء في أعمال الصرف يجب على المقاول إجراء الاختبارات الآتية كحد أدنى على مواد الصرف المزمع استخدامها:

- 1- تحديد العلاقة بين نسبة الرطوبة والضغطية للتربة التجريبية بروكتور) وتحديد أفضل محتوى للمياه والمقابل لأقصى كثافة ونسبة مواد طبقة التأسيس والأساس.
- 2- تحديد نسبة تحمل كاتيفورنيا (CBR) لعينات التربة المدعوكة في الموقع ومواد الأساس.
- 3- التحليل التحليل لتركيب المستخدم في طبقات الأساس والبلاطات الخرسانية
- 4- تحديد نسبة التماسك للمواد الحبلية (نور أنجلوس) المستخدمة في الأساس والطبقات الأسفلتية والبلاطات الخرسانية وكثافة الاختبارات الأساسية الأخرى كالتحليل والوزن النوعي والإمتصاص .. الخ.
- 5- تصميم الخلطة الأسفلتية لطبقات الرابطة والسطحية حسب ما سيجرى ذكره في هذه المواصفات.
- 6- عمل معايرة تجميع العينات المستخدمة من خلطات اسفلتية وخرسانية وموازن ومعدات مساحية - الخ

يجب تقديم نتائج هذه الاختبارات مع عينات من المواد المستخدمة بعدة طكافية لإستخدامها من المهندس قبل البدء في تنفيذ الأعمال لتحديد صلاحية المواد وإقرار نسب الخلط والدمك وإعطاء التعليمات الخاصة بالتنفيذ والتي يتم تحديثها على ضوء نتائج الاختبارات على القطاع التجريبي خارج أو داخل مناطق العمل بالطريق وبطول لا يقل عن 100 م، وعلى المقاول التحقق من سماتك الاختبارية لطبقات الصرف الموجودة بالموقعات، علماً بأن جميع هذه الاختبارات يجب أن تتم في معمل الموقع أو في أحد المعامل المعتمدة التي يوافق عليها المهندس وعلى نفقة المقاول إذا لم يمكن قد تم تجهيز معمل الموقع بعد مطابقت تضر تكتملة إمداد ونجيز القطاع التجريبي معمل على بنود العقد. والمهندس الحق في إجراء أية اختبارات أخرى يراه لازمة أو أية اختبارات تأكيدية وذلك على نفقة المقاول.

12. الصيانة خلال الإنشاء


على المقاول الحفاظ على الموقع وكثافة مشتعلاته والذي أصبح في حوزته بموجب معضد استلام الموقع وكذلك صيانة منطقة الأعمال المتجره خلال فترة الإنشاء وحتى الإستلام النهائي للمشروع، ويجب إجراء هذه الصيانة بمعدات وأيدي عامه طكافية بهدف تحافظه على العمل المتجر من طرق وإنشاءات في حالة مرضية في جميع الأوقات جميع تكاليف أعمال الصيانة خلال الإنشاء وقبل قبول المشروع يجب أن تدخل في أسعار وحدات المعطاء بشأن بنود العقد المتضمنة في جدول الكميات ولن يدفع إلى المقاول أي مبلغ إضافي عن هذه الأعمال.

13. تخطيط المشروع

خلال إسبوعين من التاريخ أمر الإسناد على المقاول إمداد وتثبيت عدد (2) لوحة تخطيطية مصعد أرض بالقياسات التي تحددنا الهيئة ثبتت عند بداية الموقع وعند نهايته بالإتجاه لتمامنس والمواقع التي تحدها الهيئة، ولتضمن اللوحة اسم المشروع وذلك والمهندس والمقاول وتاريخ بدء العمل ومدة التنفيذ وشكلون متبودة في حال رأيت الهيئة ضرورة لذلك بنوطة الهندسوية بعد التوافق لأيام التسليم وكثافة البيانات الأخرى وفقاً لتصميم الإعلان الذي ستقوم بإعداده وزارة النقل والتعبير الحصول عليه من الهيئة قبل التصليح ، وعلى المقاول الحصول على موافقة الهيئة والتعليمات الفنية قبل تنفيذها، كما يلتزم بتنفيذها عند إنتهاء الحاجة إليها وفقاً لتعليمات المهندس.

14. الكفالة

- على المقاول تقديم كشيف بالمعدات والآلات الملوطة للشركة مبيهاً بما:
- نوع ووظيفة المعدة وموادلها وعند طكل منها أثناء التنفيذ.
 - كثافة المعدة وسنة الصنع وحالتها الترابية.
 - التاريخ المتوقع لتواجد المعدات بالمواقع المختلفة بالموقع وفقاً لخطة عمل المقاول.



بدر محمد كورح مديان

شركة عيساء البر حوسنة
للتصميم والدراسات والعمارة
ت. ٢٠٢٠ : ٢٦٥ : ٢٦٥

**أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع
الخط الثالث (الفيوم/بني سويف - الأقصر - أسوان - أبو سمبل)**

المواصفات الفنية

وعلى المقاول استبعاد أي معدة قورا من موقع العمل يرى جهاز الاشراف بالهيئة انها غير مناسبة لتحقيق جودة الأعمال
16. أعمال السلامة والأمان أثناء التنفيذ:-

في مناطق التقاطعات والمواقع التي يتم التعامل فيها مع طرق مفتوحة للمرور يجب على المقاول اتخاذ كافة الاحتياطات الأمنية الخاصة بسلامة العمل على الطريق وأن يلتزم بكافة التعليمات الصادرة من الجهات الأمنية المختصة. وعلى المقاول الالتزام بتطبيق ما جاء بشروط الوقاية والسلامة أثناء التنفيذ والمنصوص عليها في الشروط الخاصة ودليل وسائل التحكم البروري الصادر عن الهيئة. ويجب أن تتوافر العلامات المرورية بالعدد المطلوب لدى المقاول كتعدد أدنى وفقاً للنوع القياسية المعتمدة ويجب على المقاول أن يضع في جميع الأحوال الحواجز واللافتات والإشارات الضوئية والأضواء الكاشفة التي تكشف عدم وقوع حوادث تستخدم الطريق أو أضرار للممتلكات على أن يقوم المقاول بتقديم المخطط المقترح للاعتماد من المهندس وجهاً للترور المختصة دون أي مسئولية على الهيئة ، وعليه وضع سباح حول الحفر للسلامة وعلى أن تزود القوائم بأعلام حمراء تهازاً وتتكون الأسيجة والإنارة الليلية عبارة عن أضواء كهربائية فردية صفراء في صفوف وذلك ليتمكن السائق والمركبات الأخرى المتحركة التي فيه تشويين مواد وذلك أثناء الليل من الغروب وحتى صباح اليوم التالي.

كما يتم وضع إشارة عمال يشتغلون على حامل ثلاثي قابل للتطبيق بمواقع العمل مختلفاً وتثبيت سباح حماية مع لوحات تحذير مدهونة بالأحمر والأبيض لحماية غرف التنقيب المفتوحة. كذلك يتم استخدام أضواء صفراء منقطعة (ومضيئة) بحيث تبين الحواجز المستخدمة لإرشاد السائق في الطرق انقلقة جزئياً وذلك على درجعات بحيث توجه السائق بسهولة وبمساوات تدريجية. ويجب أن تضاه هذه الحواجز أثناء الليل بضوء آخر عاكس مع أضواء ومضيئة على جانب سطح السبيل وذلك للتنبه. ويجب أن يوضع الضوء بشكل يظهر الحواجز دون استعمال ضوء السهارة كما يجب أن تضاه حواجز المرور المستخدمة في إغلاق الطريق باللون الأحمر.

إذا كان هناك قطع طريق قائم عمودي على اتجاه السير يجب أن يتم على مرحلتين (تسليين) لتجنب إيقاف حركة المرور فإن تعدد ذلك فعلى المقاول قبل التباشرة فيه وبالتفاه مع المهندس وجهاً للترور المختصة إنشاء طريق مؤقت صالح للسير باستمرار طيلة مدة قطع الطريق. وأن يتم القطع في أقل الأوقات ازدحاماً بحركة المرور. أما في المناطق التي تشتت فيها حركة المرور فيتم القطع خلال الليل.

وعلى المقاول أن يضع في جميع الأحوال الأسيجة واللافتات والإشارات الضوئية والأضواء الكاشفة التي تكشف عدم وقوع حوادث أو أضرار للممتلكات على أن يقوم المقاول بتقديم المخطط المقترح للاعتماد من جهاز الاشراف وجهات المرور المختصة دون أي مسئولية على الهيئة ، وعلى المقاول أن يعيد الحالة لأصلها بأسرع وقت ممكن بعد الإنتهاء من الأعمال.
17. المسئولية عن المرافق والخدمات

المقاول مسئول مسئولية كاملة عن سلامة الأعمال الموجودة بنطاق العملية وحماية المرافق وخطوط الخدمات في المواقع التي تكون فيه عملياته قريبة من هذه المرافق وعلى تقفنه، ويشمل ذلك خدمات القوات المسلحة أو خطوط الهاتف أو الطاقة الكهربائية (التكاملات) أو المياه أو التوراد المائية التابعة لوزارة الري أو أية مرافق أخرى قد يؤدي الإضرار بها إلى تكبد الكثير من النشقة أو الخسارة أو الإزعاج، ولا يجوز بدء العمل إلا بعد إجراء جميع الترتيبات اللازمة لإنشائها أو حمايتها أو ترحيلها وفقاً لمواصفات الجهة صاحبة الخدمة وموافقة المهندس.

وعلى المقاول التنسيق وتنسيبات من الهيئة والتعاون مع اصحاب أية خطوط مرافق قائمة أرضية أو هوائية أو مياه أو بتبول أو غاز... إلخ) للحصول على التصاريح اللازمة في عمليات إزالتها أو ترحيلها أو إعادة ترتيبها من أجل سير هذه العمليات بصورة مقبولة والتقليل من الأزدواج في أعمال إعادة الترتيب إلى أدنى حد والحيلولة دون حدوث أي توقف في الخدمات التي تؤديها هذه المرافق وكذلك التنسيق مع مديرية المساحة لاستكمال أعمال نزع الملكية، ويشترط دور الهيئة على إصدار خطابات التوجيه لهذه الجهات، وتكاليف الترحيل أو الإزالة أو إعادة إنشاء المرافق أو المنشآت تكون على نفقة الهيئة ما لم يكن المقاول متسبباً في إتلاف أي من تلك المرافق أو المنشآت.

وفي حالة توقف خدمات المرافق نتيجة لكسور طارئ أو نتيجة لإنكشافها أو زوال وكلاهما، فعلى المقاول أن يبادر بإبلاغ الجهة المختصة والتعاون معها في إعادة الخدمة. وفي حالة توقف خدمات أحد المرافق العامة الضرورية فيجب أن تنقل أعمال الإصلاح متواصلة وعلى نفقة المقاول حتى إعادة الخدمة.

17. حماية الممتلكات القائمة بالمواقع الطبيعية

المقاول مسئول مسئولية كاملة عن المحافظة على الممتلكات والمواقع الطبيعية وإعادتها إلى حالتها الأصلية وذلك لجميع الممتلكات العامة والخاصة وعليه أن يحفظ بشكل عناية - من البيت أو الضرر - جميع علامات حدود الأراضي وعلامات حدودها. ويجب أن يشار إليها المهندس أو يأخذ علماً بمواقعها، ولا يجوز لمقاول رفعها من أماكنها حتى يأخذ تعليمات



سليم كوره سليمان

شركة عيساد الرحيمى
للتشييد الزراعيه والعماره
ب.ت : ١٥٤٢٤ ب.ض : ٢٤٢.٦٥٠.٦٥٠

